

إشكالات التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي في مصر

تقديم:

لا يهدف هذا المقال بشكل أساسي إلى تتبع التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي المصري أو حتى إلى دراسة حالات بعينها أو فترات تاريخية محددة لهذه التفاعلات التي زادت كثافتها، وتنوّعت مجالاتها منذ مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة 1994م، ولكن هدف المقال ومقصده الأساسي هو: إبراز الإشكالات المنهجية النظرية والعملية التي يثيرها الموضوع ذاته الذي رغم أهميته والتي سنتطرق إليها لاحقاً، إلا أنه لم يحظَ بالعناية الواجبة والدراسة الكافية على الرغم من سيطرته على مجمل الخطاب الثقافي والسياسي المصري خلال عام "1999" المنصرم ومتنصف العام الذي قبله، من خلال اعتزام الدولة إصدار قانون جديد ينظم العمل الأهلي في نطاق الجمعيات والمؤسسات الأهلية يكون بديلاً للقانون 132 لسنة 1964 الذي لم يعد صالحاً للتجاوب مع متطلبات ومقتضيات العمل الأهلي في تطورات وأوضاعه الراهنة أو تصورات دوره ووظيفته مستقبلاً.

الموضوع يثير إشكالات نظرية وأخرى عملية تبدأ من التعريف؛ أي تعريف ما المقصود بالعمل الأهلي وما صدقاته "أي: المفردات التي تدخل فيه أو تشذ عنه"؛ خاصة أن المفهوم في تعلقه بالتفاعلات عبر القومية يستدعي العديد من المفاهيم الأخرى مثل: التشبيك، التوطين (توطين العمل الأهلي)...، وتنتهي بالتقويم؛ أي تقويم فاعلية التفاعلات عبر القومية وتأثيراتها، مروراً بمحددات هذا التفاعل ومستقبله.

الموضوع له أهميتان: الأولى نظرية، والأخرى عملية:

أ- الأهمية النظرية:

1 - إن الموضوع رغم أهميته لم يحظ -فيما أعلم- بالدراسة الكافية، فباستثناء دراسة د. أماني قنديل عن العمل الأهلي العربي⁽¹⁾، التي خصصت فيها جزءاً عن التفاعلات

عبر القومية للعمل الأهلي العربي، ولم تتطرق إلى العمل الأهلي المصري في تفاعلاته عبر القومية، فباستثناء هذه الدراسة لا توجد دراسات أخرى، وإذا كان ثمة دراسات فإنها تتطرق لجانب محدود من التفاعلات عبر القومية، ويأتي هذا في إطار اهتمام أوسع منه⁽²⁾، ولكن على الرغم من قلة الدراسات التي تناولت الموضوع وندرته فإنه توجد مقالات عديدة نشرت في الصحف والمجلات.

الموضوع غير مطروق من جهة الدراسات والأبحاث العلمية، ويفاقم من صعوبته عدم توفر بيانات أو معلومات عن حجم ونطاق التفاعلات عبر القومية، وهذا جعل الجدل الذي دار ويدور حول الموضوع في مصر يجري منطلقاً من رؤية فكرية وأيدلوجية معينة، ويفتقد إلى تحديد دقيق أو ملامح واضحة للظاهرة الدائر بشأنها هذا الجدل، فالجميع تحدّث عن التمويل الخارجي وتأثيراته الضارة أو النافعة على العمل الأهلي المصري، ولم نعرف -ولو بالتقريب- حجم هذا التمويل وقيّمته ولا توزيعه الفعلي على مؤسسات العمل الأهلي.

2 - والموضوع يطرح مشكل علاقة الداخل بالخارج في ظل الدولة القطرية القائمة، فظاهرة التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي المصري، وإن كانت قديمة في التاريخ المصري الحديث، إلا أنها اكتسبت قوة دفع كبيرة بعد مؤتمر السكان والتنمية الذي عقدته الأمم المتحدة في القاهرة عام 1994، وأصبحت هذه الظاهرة أحد تجليات ظاهرة العولمة من جهة تعلقها باندماج العمل الأهلي القطري في النطاق العولمي. في هذا السياق تثار العديد من القضايا النظرية والعملية في آن من قبيل:

السنوات القليلة القادمة -وكما ظهر في الجدل الذي دار حول قانون الجمعيات الجديد- سنشهد محاور وقضايا جديدة للانقسام؛ منطلقها منهج النظر إلى العمل الأهلي في تفاعله عبر القومي.

2 - ويبقى تساؤل على جانب كبير من الأهمية في ظل حولية تبني مفهوم "الأمة" مستوي للتحليل، وتتخذ في عامها هذا العلاقات الإسلامية الإسلامية فكرة حاکمة لمجمل موضوعاتها وقضاياها، وهي: هل يمكن أن يكون للتفاعلات عبر القومية دور في بناء مفهوم "الأمة"، بعبارة أخرى: فإنه في ظل غياب شبه كامل في اتجاه الحركة السياسية والاقتصادية لمجمل الحكومات الإسلامية نحو بناء مفهوم الأمة: هل يمكن أن يكون العمل الأهلي بديلاً لهذه الوجهة الحكومية، ومؤثراً على التوجهات الحكومية في هذا الصدد؟!

وهذا التساؤل يطرح مجالاً أو موضوعاً جديداً للدراسة يحتاج إلى متابعة، وهو: مدى إدراك نخبة العمل الأهلي - قديمه وحديثه - لمفهوم الأمة، ومدى تدعيم ممارساتهم في تنظيمات هذا القطاع لهذا المفهوم: تعارفاً، وتكاملاً، وتفاهماً، وخلقاً لمصالح مشتركة.

وبعد.. فإن الدراسة تنقسم إلى قسمين أساسيين بالإضافة إلى خاتمة وملحق.

القسم الأول: بمثابة مقدمات أساسية تناقش المفاهيم المستخدمة، وتحدد دلالتها، وتبين مقوماتها.

القسم الثاني: يناقش محددات التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي المصري؛ سواء تعلقت بالبيئة الدولية أو البيئة المحلية، أو في علاقة العمل الأهلي بالدولة المصرية أو المناخ الثقافي والسياسي السائد.

- **التوطين:** أي توطين العمل الأهلي في سياق ثقافي واجتماعي مختلف.

- **أجندة العمل:** أي أولويات واهتمامات العمل الأهلي.

- **التمويل:** أي مصادر تمويل العمل الأهلي وتأثيراته.

- **نخب العمل الأهلي:** أي طبيعة الأصول الثقافية والاجتماعية والسياسية للنخب العاملة في مجال العمل الأهلي.

هذه القضايا النظرية/ العملية مردها أو مبعثها ضرورة التمييز بين عمل أهلي "قديم" وآخر "جديد"، ولا يعني استخدام لفظي القديم والجديد هنا أي تضمينات قيمية أو تقويمية، وإنما هي ألفاظ لوصف ظاهرة شديدة التعقيد لم تستكمل ملامحها النهائية بعد، ولكنها آخذة في التشكل، إلا أن جرياتها وتشكلها لا يمنعنا من التمييز في إطارها بين: عمل أهلي قديم وآخر جديد لكل منهما أجندة عمله، ومصادر تمويله، ونخبته العاملة فيه أو القائمة على مكان من اتخاذ القرار فيه، بالإضافة إلى شبكة تفاعلاته عبر القومية التي لها تأثيرها على علاقة نخبته بالدولة.

إلا أن الأهم فيما أتصور أن التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي المصري ستكون أحد المحددات الأساسية في رسم أو إعادة تحديد علاقة الدولة المصرية بالمجتمع في المستقبل، ويكفي أن نشير في هذا الصدد إلى بعض الأمثلة الدالة في هذا السياق مثل: قانون الجمعيات الأهلية الأخير، وحادثة حافظ أبو سعدة، وأخيراً أحداث قرية الكشح 1998.

ب- الأهمية العملية:

1- انطلاقاً مما سبق فإنني أتصور أن العمل الأهلي عامة، وفي تفاعلاته عبر القومية خاصة سيكون أحد المحاور التي ستقسم بإزاءها النخبة الثقافية والسياسية، بل والاجتماعية المصرية. فإذا كنا في عقدي الثمانينيات والتسعينات قد شهدنا استقطاباً حاداً في النخبة المصرية بين تيار إسلامي وآخر علماني في المواقف السياسية والرؤى الفكرية فإننا في

أولاً: مقدمات أساسية:**أ - في المفهوم:**

"المجتمع المدني - العمل الأهلي - القطاع الثالث - القطاع غير الربحي - القطاع التطوعي - القطاع غير الرسمي - القطاع غير الحكومي..."

هذه مجرد أمثلة للمفاهيم المستخدمة في الدراسات والأبحاث والمقالات العربية التي تتعرض للعمل الأهلي في مصر. وهذا الاستخدام الكثيف للمفاهيم لا يمثل فقط تحاوفاً واستسهالاً في التعامل مع قضية المفاهيم والمصطلحات التي تجعل البعض ينتقل من مفهوم لآخر في الدراسة الواحدة دون أن يعنى ببيان الفروق بين هذه الاستخدامات المتعددة⁽³⁾، ولكن يعنى في نفس الوقت أن المفهوم - باعتباره تصوراً وإدراكاً في الذهن - لم يتحول بعد إلى مصطلح - ما تعارف عليه أهل فن معين - تم الاستقرار أو الاتفاق على تحديد دلالاته.

وهذا الأمر له تداعياته في هذا المجال البحثي الجديد نسبياً:

1 - حيث يلاحظ وجود اضطراب شديد في تحديد ماصدقات هذا المفهوم التي تدخل فيه وتلك التي تشذ عنه، فالبعض⁽⁴⁾ يدخل "الأحزاب السياسية" ضمن مفردات المجتمع المدني، وفي نفس الوقت يخرج منه "النقابات العمالية" دون سبب واضح. فتنظيمات المجتمع المدني تشمل وفقاً لهذه التعريفات كلاً من: الجمعيات، والروابط، والنقابات المهنية، والأحزاب، والأندية، والتعاونيات.

وهذا الاضطراب لا يجد سنده فقط في جدة هذا المجال البحثي في الدراسات السياسية والاجتماعية العربية، ولكنه يعود في بعض جوانبه إلى ازدواجية واضطراب الواقع القائم بصورة جعلت منه طبقات متجاورة ومتداخلة، ولكنها غير متميزة امتزاجاً كاملاً، فالنقابات المهنية في مصر - على سبيل المثال - يمكن أن تدخل ضمن مفردات "المجتمع المدني" من وجه، وتخرج عنه من وجه آخر، فالإلزام في العضوية شرط من

شروط ممارسة المهنة، وهذا ينافي مقوم الطوعية باعتباره أحد أهم مقومات تعريف "المجتمع المدني"، ولكن ما تزال النقابات كذلك مؤسسات وسيطة "تملاً المجال العام بين المؤسسات الإرثية ومؤسسات الدولة لتحقيق مصالح أفرادها".

2- وهذا الاضطراب لم يؤثر فقط على تحديد ماصدقات المفهوم، ولكنه امتد ليشمل أيضاً **مقومات المفهوم**، فالبعض⁽⁵⁾ يجعل "للمجتمع المدني" ثلاث مقومات، هي: الفعل الإرادي الحر، والتنظيم الجماعي، وركناً أخلاقياً سلوكياً ينطوي على قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخرين، ويضيف البعض الآخر⁽⁶⁾ إلى هذه المقومات عدم استهداف الربح. وقد اتخذ البعض⁽⁷⁾ من المدخل القانوني سبيلاً لتحديد مقومات أو ملامح المفهوم، فالمنظمة غير الحكومية - وفقاً لتعريف المجلس الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة في قراره الصادر رقم 27 لسنة 1950 - "هي تلك المنظمة التي لا تنشأ عن طريق اتفاق فيما بين عدد من الحكومات".

إن هذا الاضطراب في تحديد مقومات المفهوم كانت له تداعياته على بعض الدراسات التي تناولت الواقع المصري أو امتد نطاقها ليشمل الواقع العربي:

2/1- فعلى الرغم من وجود اتفاق بين عدد من الدراسات على استبعاد التنظيمات الإرثية أو العائلية والقبلية من المجتمع المدني باعتبارها منظمات لا يملك الفرد خياراً في الانضمام إليها من عدمه، إلا أنه نظراً لفعالية هذه التنظيمات في بعض البلدان العربية فإن هذا دفع هؤلاء دفعاً إلى التطرق إلى دور "التنظيمات التقليدية في زي حديث"⁽⁸⁾ في بناء المجتمع المدني، حين جعلوا لهذه التنظيمات دوراً هاماً في حماية كلاً من المجتمع المدني والدولة على السواء، ولكنه على الرغم من ذلك لم يعترف بها داخل مفردات المجتمع المدني.

2/2- على الرغم من محاولة بعض الباحثين - خاصة د. أماني قنديل - تعديل أو الحوار مع المفاهيم والاقترابات المنهجية الغربية "الأمريكية أساساً" المتعلقة بهذه الظاهرة

رسمي يتسع اتساعاً شديداً ليشمل -ضمن ما يشمل- "القطاع الخاص" الذي يتعاطم دوره وتزداد فعاليته في ظل تقلص مساحة وحجم دور الدولة.

ولعل السبب الكامن وراء تحديد المصطلحات بالنفي "غير الحكومي" - غير الرسمي " وليس الإثبات: يعود في جزء كبير منه إلى اتساع حجم ومساحة دور الحكومة في البلدان الصناعية في أعقاب الحرب العالمية الأولى، كما في الدول النامية في الستينات عقب الاستقلال عن الاستعمار، وقد استمر هذا الحجم المتضخم للحكومات حتى أوائل التسعينات من هذا القرن في البلدان الصناعية المتقدمة.

وإذا كان الغموض الذي يتلبس بمفهوم المنظمات غير الحكومية وغير الرسمية يتأتى من اتساع مجال غير الحكومي فإنه يتأتى أيضاً من الغموض الذي يحيط بمفهوم "الحكومة"؛ إذ في أحيان كثيرة يستخدم تعبير الحكومة بصور مختلفة في السياقات المختلفة، فهذا المصطلح يمكن أن يعني عملية الحكم؛ أي ممارسة السلطة، ويمكن أن يعني وجود تلك العملية في حالة وجود "حكم منظم"، وأخيراً: يمكن أن يشير الاصطلاح إلى الطريقة أو الأسلوب أو النظام المستخدم للحكم في المجتمع، أي هيكل وترتيب المناصب وكيفية تداخلها، وكيفية ارتباطها بالحكومين، إلا أن الأخطر أن الاستعمال الدارج يستخدم مصطلحي الدولة والحكومة على أنهما مترادفان⁽⁹⁾.

- تبقى لفظة "المدني" الذي يستخدم في مفهوم "المجتمع المدني"، وهو يتسم بغموض شديد⁽¹⁰⁾، فأحياناً تطرح في مقابل العسكري عند الحديث عن العلاقات المدنية العسكرية، وفي أحيان أخرى تطرح في مقابل الريف أو البدوة، إلا أن الأهم هو أنها تطرح في مقابل الديني، هذا الغموض الذي يحيط بلفظة المدني يسمح لبعض دعاة المجتمع المدني أيضاً باستخدامه وتوظيفه لتحقيق أغراض يضمرونها؛

لتواءم مع دراسة الواقع المصري، إلا أنه يلاحظ من تتبع الدراسات المختلفة لهذه الموضوع أن الاهتمام قد تركز على نفس الموضوعات والقضايا البحثية التي تهتم بها وتطرحها الدراسات الغربية مثل: المرأة- المنظمات الرقابية - منظمات التنمية...، ولم تحظ المؤسسات أو التنظيمات الموروثة؛ سواء اتخذت شكل التعبير عن دوائر انتماء فرعية مثل الطرق الصوفية، أو أخذت شكل المؤسسة الوظيفية "الأوقاف"، وانصب الاهتمام في هذا المجال على دراسة علاقة الحركة الإسلامية بمؤسسات المجتمع المدني، وهذا استثناء يؤكد الملاحظة ولا ينفيها.

3 - يلاحظ أن معظم التعريفات المقدمة للظاهرة هي تعريفات سلبية، بمعنى أنها تقدم المفهوم في علاقته بمفاهيم أخرى أكثر استقراراً وتبلوراً لمقوماتها وتحديدًا لدلالاتها وبيئاتها مصادقاًها:

- مفهوم القطاع الثالث، هو لتمييز القطاع الأهلي عن كلٍّ من القطاعين الخاص والحكومي.

- والقطاع التطوعي هو القطاع غير المستهدف للربح، وهو أحد المقومات التي تميز العمل الأهلي، ولكن تظل مشكلة هذا المصطلح أنه مع نمو هذا القطاع، وخاصة في منظماته الكبيرة أصبح المحترفون فيه يمثلون الأكثرية، وفي العالم الثالث ومصر أصبحت هذه الظاهرة -ظاهرة المحترفين- ملفتة ضمن المنظمات الحديثة أو العمل الأهلي الجديد، حين تتزايد الفئات أو النخب التي تحترف العمل في هذه المؤسسات.

- القطاع غير الرسمي وغير الحكومي، ويقصد به تمييزه عن القطاع الرسمي الحكومي، إلا أنه نتيجة التداخل بين القطاعين الحكومي وغير الحكومي في العالم الثالث جعلت البعض يطلق على بعض المنظمات الأهلية لفظ المنظمات غير الحكومية الحكومية "GANGOS"، ناهيك عن الغموض الذي يحيط بالمفهومين، فالقطاع الأهلي يضم كل ما هو "غير حكومي" و"غير رسمي"، إلا أن كل ما هو غير حكومي وغير

بعبارة أخرى فإن مفهوم المجتمع المدني -وما ترادف معه من مفاهيم- قد اكتسب ذيوعاً وانتشاراً في السياق الثقافي والسياسي العربي، حين انتقل من مجرد مفهوم علمي إلى شعار، ثم تحول الشعار إلى قيمة مرجعية في حد ذاته، مثل مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان، فمفاهيم المجتمع المدني تحولت في واقعنا العربي إلى منظومة متكاملة يستخدمها البعض -كما قدمت- بدلالات ومعاني ومضامين معينة، تمثل في أحيان كثيرة رؤيته هو لهذه الدلالات وتلك المعاني والمضامين، كما جعلها هؤلاء معياراً لتحديد الموقف من القوى والقيم السياسية والاجتماعية والثقافية الموجودة أو الموروثة: قبولاً ورفضاً.

وبعد.. فإن **تنظيمات المجتمع الأهلي** -عندي- هي: "تكوينات مؤسسية وسيطة بين الجماعة العامة التي تقوم الدولة على أساسها وبين الأفراد، وهذه الأبنية التنظيمية يقيمها الأفراد والجماعات طوعاً بإرادتهم، أو يجدون أنفسهم مقيمين لها بالاندراج فيها مما هو قائم منحدر أو موروث من الماضي بتقاليد التجمع وأعرافه"⁽¹¹⁾.

وعلى هذا فإن مقومات المفهوم هي:

4/1- تكوين مؤسسي يمثل هيكلاً تنظيمياً لجماعة بشرية يربطها نوع تقارب مشترك، وهذا التكوين المؤسسي من شأنه أن يوجد ذاتاً جماعية بجوار الذات الفردية لكل من مكوناتها، وهي تقوم على أساس تكوين فكري متجانس قادر على تحقيق هذه الذات الجماعية، وعلى قيامها في نفوس الأفراد بجوار الذات الفردية لكل منهم، وهي تتوخى تحقيق أهداف مشتركة؛ سواء لهذا الجمع المؤسس نفسه أو لجماعة كبرى تشمل هذه الجماعة الفردية.

والتكوينات المؤسسية تجري الجماعات يربط بينها أصل مشترك أو مصلحة مشتركة أو هدف مشترك لتحقيق غاية معينة، وينشأ لها نوع تنظيم يستدعي حركتها، أو يحولها لتحقيق أهداف متعارف عليها، والمصالح المشتركة لا تعني المصالح المادية التي تنصرف إلى الجوانب الاقتصادية وحدها،

فهم في بعض الأحيان يستخدمون لفظ المدني لاستبعاد جميع الحركات "الدينية" من تعريف المجتمع المدني.

والحقيقة أن لفظة المدني تعني المجتمع الحديث الذي قامت أسسه إبان عصر النهضة في أوروبا، والذي قام على هدم جميع التكوينات الاجتماعية التقليدية والموروثة عن النظام القديم، لذا فالتعريف الذي يقدم للمدني -عادة- يستبعد التنظيمات الإرثية منه، مثل: الأسرة- القبيلة، ويقصره على التنظيمات الطوعية الحرة التي ينضم إليها الفرد بكامل إرادته وباختياره الحر.

والتعريف بهذا المضمون يستبعد العديد من التكوينات الاجتماعية التي أطلق عليها "التراحمية"، والتي ما زالت فاعلة في واقعنا العربي، بل تشهد نمواً متزايداً قد يكون أحد أسبابه الرئيسية أن الأدوات أو المؤسسات الحديثة -بما فيها الدولة ذاتها- لا تقوم بأداء وظائفها المنوطة بها، وأهمها تحقيق قدر من الولاء لعموم مواطنيها، كما لا يشعر المواطن بانتماء حقيقي تجاهها، بل يشعر في أحيان كثيرة أنها غريبة عنه.

4 - إعادة التفكير في المفهوم: ما يحسن التأكيد عليه بداية أن المفاهيم المستخدمة التي سبقت الإشارة إليها لم تعد مجرد مفاهيم لم تتحول إلى مصطلحات، ولكنها تحولت إلى "منظور متكامل" أو بالأحرى "أيولوجية" جزئية لا شاملة، باعتبار الأيدولوجيات الشاملة قد سقطت إلى حد كبير مع سقوط الاتحاد السوفيتي ونهاية الحرب الباردة.

مفهوم المجتمع المدني -كمفاهيم أخرى كثيرة مثل حقوق الإنسان والبيئة...- أصبح منظوراً يتم النظر منه وتقييم كل فعاليات السلوك الإنساني من خلاله، فينظر من خلاله إلى التاريخ، تاريخ المجتمعات والحضارات، وواقع هذه المجتمعات، ومآلاتها المستقبلية، ولا يقتصر النظر بالطبع على النظر السياسي، بل يتم التطرق إلى القيم الثقافية والاجتماعية الموروثة والسائدة في علاقتها بالمجتمع المدني.

تنظيمات المجتمع الأهلي مؤسسات وسيطة تعبر في جوهرها عن دوائر انتماء فرعية قائمة في المجتمع، وهذا من شأنه أن يجعل مصالح أفرادها حاضرة دائماً، كما يسمح لنا بأن ندخل المؤسسات الإرثية أو القرابية أو ما أطلق عليه المؤسسات التراحمية من ضمن مؤسسات المجتمع الأهلي.

إن التعريف السابق أيضاً من شأنه أن يدخل في مجال الدراسة مؤسسات لم تكتسب وجوداً رسمياً أو قانونياً على الرغم من وجودها الواقعي مثل: جماعة التبليغ والدعوة التي يتسم نشاطها في جزء كبير منه بتفاعلات عبر قومية كثيفة، أو حتى بعض الطرق الصوفية التي لم يعترف لها المجلس الأعلى للطرق الصوفية بالوجود الرسمي.

5 - التفاعلات عبر القومية: يقصد بالتفاعلات عبر القومية الأنشطة التي تقوم بها تنظيمات العمل الأهلي متجاوزة بها حدود الدولة القومية؛ سواء كان هذا النشاط هي التي بادرت به أو تلقته أو ساهمت وشاركت فيه.

إلا أنه يحسن التمييز بين أشكال من التفاعلات عبر القومية وفقاً لمعايير تصنيف متعددة:

5/1- من جهة طبيعة المنظمة، حيث يحسن التمييز بين منظمات تعبر عن وجود جماعي قائم في المجتمع؛ أي نشأت تعبيراً عن دوائر انتماء فرعية، وهي تتشكل لتنظيم هذا الوجود الجماعي، وتنسق نشاطه، وتريده وعياً بتكوينه الجماعي، وتعبّر عن احتياج لديه لاعتراف الجماعة الأكبر بوجوده وحقوقه بما يتناسب مع حجمه وحاجته.

وهذه النوعية من المنظمات تختلف عن تلك التي تنشأ لهدف غائي يراد تحقيقه، فهذه الهيئات قد ينشئها أفراد بجهود واعية لطلائع في العمل، وينشطون بوضع برامج تمثل أهدافاً لما اكتشفوا احتياج مجتمعاتهم له، وينشطون بدعوات يتجمع حولها أفراد آخرون لتقديم ذات النوع من النشاط وإشاعته في المجتمع.

إنما تعني ما يشمل ذلك ويشمل مصالح التواجد المعنوي الآتي عن اختيار مذهبي أو ثقافي، والذي يتمثل في الدعوات المختلفة، والأصل المشترك لقوم وفق تصنيفات شتى منها الأصل الأسري والقبلي والعرق، والتكوين اللغوي الواحد، والتكوين المذهبي أو الديني والثقافي العام، والتكوين الإقليمي الجغرافي من قرية أو حي أو مدينة أو قطر أو نحو ذلك.

ويحسن التأكيد قبل أن نترك هذا المقوم على أن شرعية الوجود المؤسسي لما يعبر عن جماعة ما إنما يجري بصياغة شعبية أهلية بقواعد استقرت في الضمير الجمعي، وانتقلت من ناس إلى ناس بالتقبل الشعبي العام، وذلك على خلاف الوجود المؤسسي الذي يجري في الأزمنة الحديثة، والذي يجري بقوانين مكتوبة تصدرها الدولة المركزية مما يكفل لسلطة هذه الدولة التدخل المستمر وإلحاق هذه المؤسسات الشعبية بها، عن طريق وضع النظم والتحكم في الإجراءات ورقابتها.

4/2 - الطوعية: هذه الأبنية التنظيمية يقيمها الناس أفراداً وجماعات طوعاً وإرادتهم، أو يجدون أنفسهم منتمين لها بالاندراج فيما هو قائم منحدر من الماضي بتقاليد التجمع وأعرافه، المهم أن الجانب الطوعي هو أساس التكون والبقاء، لذلك فهي دائماً تنظم أوضاع جماعات ذات مصالح مشتركة أو ذات هوية مشتركة وشعور بالانتماء الجماعي.

4/3- عدم الربح، فهذه التنظيمات المؤسسية تنشأ من جماعات يربط بينها أصل مشترك أو هدف مشترك أو مصلحة مشتركة ليس من بينها تحقيق الربح المادي.

4/4- وهذه التكوينات المؤسسية تنشغل بالسياسة، ولكنها لا تشغل بها، فهي لا تستهدف اعتلاء سلطة الدولة، أي الهيمنة على المؤسسة المعبرة عن الجماعة العليا في المجتمع والمنظمة لشئونها العامة، وهذا المقوم يسمح لنا بإخراج الأحزاب أو الجماعات السياسية التي تطرح نفسها بديلاً للسلطة القائمة.

ويزداد هذا الموضوع أهمية في ضوء تصاعد وتنامي الشبكات العالمية للمنظمات غير الحكومية وتخطيها الحدود الجغرافية، فالاندماج في هذه الشبكات دون وجود مظلة نوعية في نطاق الأمة أو حتى محلية -في نظرنا- يجعل الاندماج في بعد من أبعاد النظام الدولي أكثر سهولة من الاندماج المؤسس على شبكات الأمة أو حتى المرتبط بأطر وشبكات محلية.

5/3- كما يمكن التمييز بين تنظيمات مائحة، أي هي مبعث وأساس التفاعل عبر القومي، وأخرى متلقية للنشاط عبر القومي، أي بعبارة أخرى منظمات فاعلة وأخرى محل الفعل ذاته.

5/4- كما يمكن التمييز وفقاً لحجم التنظيم "صغير- كبير- متوسط"، وخاصة من جهة دراسة مدى تأثير الحجم في كثافة التفاعلات عبر القومية، كما يمكن إضافة معيار تصنيفي آخر في هذه النقطة، وهو الخاص بالتفاعلات عبر القومية من جهة كثافتها من عدمه.

ثانياً: محددات التفاعل عبر القومي للعمل الأهلي المصري:

هناك بعض القيم الأساسية التي يتطلبها التفاعل عبر القومي لمنظمات العمل الأهلي والتي يجب أن تتوفر في السياق الثقافي السائد، ومن أبرزها قيمة العمل الجماعي والتعاون، ففي كثير من الأحيان يسود التوتر -أو على الأقل غياب التعاون- بين هذه المنظمات ذاتها، وفي داخل المنظمة، وهذا المناخ يعوق إمكانات تأسيس شبكات محلية نوعية بين المنظمات التي تنشط في نفس المجال. فكيف يمكن أن تنشئ شبكات عبر قومية في مجال عملها؟!

هذا ويمكن الإشارة إلى عدد من المحددات التي تحكم التفاعل عبر القومي للعمل الأهلي المصري، وأهمها:

أ - طبيعة المنظمة والقانون الحاكم لعملها:

1 - المحدد القانوني: ونقصد به القانون الذي يحكم عمل المنظمة ذاتها، وما أحب أن أؤكد عليه في بداية هذه

هذا التمييز بين النوعين يسمح لنا بمعالجة مشكل برز بشكل كبير في الجدل الدائر حول قانون الجمعيات الأخير في مصر، وهو مشكل الاختراق الخارجي للعمل الأهلي الوطني، وعلى ما يبدو -كما يرى المستشار طارق البشري في حوار جرى معه حول الموضوع- أن النوع الأول -المعبر عن دوائر انتماء- أكثر مناعة في مواجهة الخارج، وذلك لأن مصالح أعضائه وأفراده أكثر حضوراً مما يفرض ضرورة مراعاتها من القائمين على مكان من اتخاذ القرار في هذه التنظيمات.

5/2- كما يمثل **النطاق الجغرافي** معياراً للتمييز بين المؤسسات التي تقوم بالتفاعلات عبر القومية، فبعضها قد يكون نطاقه عالمياً؛ أي يشمل العالم كله، وبعضها الآخر قد يكون نطاق تفاعلاته إقليمياً؛ أي يشمل قطراً بعينه أو مجموعة من الأقطار.

ولكن التصنيف الأكثر دلالة عندي هو التمييز بين مجال نشاط يشمل مكوناً أو بعض مكونات أو كل مكونات "الأمة"، وبين نشاط آخر لا يكون من تفاعلاته أحد مكونات الأمة، فهذا التمييز يسمح لنا بالأخذ في الاعتبار في الدراسات القادمة ما يمكن أن نطلق عليه "الترتيبات البديلة للتفاعلات عبر القومية"، بمعنى: هل هناك تنازع في الأدوار وتباين في التوجهات والمصالح يترتب على التمييز السابق؟

كما يبرز تساؤل على جانب كبير من الأهمية في هذا الصدد، ألا وهو: هل "شبكات الأمة" -أي تلك التي تنشأ بين مكون أو أكثر من مكونات الأمة- من شأنها أن تقوي المنظمات الأهلية إزاء المنظمات الدولية غير الحكومية، وتجعلها عصية على الاختراق الخارجي؟

بعبارة أخرى فإن التساؤل الذي يطرح نفسه في هذا الصدد هو: أيهم له الغلبة في التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي المصري: الدولي أم في نطاق الأمة بدوائر انتمائها المتعددة والمتداخلة؟ وما تأثير تقديم تفاعل عبر دائرة من الدوائر على الدوائر الأخرى؟

مع التصعيد الصحفي لقضية علاقة منظمات حقوق الإنسان بالخارج الذي وصل إلى حد الاتهام بالعمالة والجاسوسية. ومثل قانون 32 لعام 1964 السابق للجمعيات الأهلية ذاكراً للقانون الجديد تحرك على أرضيته، لا سيما فيما يتعلق بمسائل التمويل -وهي الأكثر حساسية-، والتي كان القانون السابق قد انتقد بسببها، ولأن القانون السابق أيضاً سمح لغير المصريين بإنشاء جمعيات أهلية لم يكن القانون الجديد "1953 لعام 99" ليعلق هذه الجمعيات لما قد يثيره ذلك من حساسيات، وإنما حدّ من نشاطها بالشروط التي أوردتها في توصيفه للجمعية الأهلية غير الحكومية.

وتختلف خلفية/ ذاكراً قانون نقابة المهندسين مع قانون الجمعيات غير الحكومية في أحداثها، وإن تشابحت في تأثيرها على القانون؛ حيث بروز التوجه العروبي الذي كانت تنتهجه مصر في النصف الأول من السبعينات في القانون. فالقانون يهتم بإخضاع غير المصريين العاملين في نفس المجال الذي ينظمه القانون للنقابة.

فقانون نقابة المهندسين يوسع من عضوية النقابة لتشتمل رعايا الدول العربية، فنجد في مادة (3) فقرة (أ): في شروط العضوية: "أن يكون حاصلاً على بكالوريوس الهندسة من إحدى الجامعات المصرية، أو على درجة علمية أجنبية يعترفها المجلس الأعلى للجامعات معادلة لدرجة بكالوريوس الهندسة"، وفقرة ب: "... أن يكون متمتعاً بجنسية ج.م.ع، ويجوز لمجلس النقابة أن يقبل في عضوية النقابة رعايا الدول العربية الذين تتوفر فيهم شروط العضوية بشرط المعاملة بالمثل".

ولأن خلفية قانون الطرق كانت مختلفة جاء مختلفاً عن سابقه، فهو من جهة جاء تطويراً لللائحة البكرية التي نظمت عمل الطرق منذ صدورهم بتعديلها "اللائحة الرسمية المعدلة" 1903، والتي جاءت متأثرة برغبة شيخ الطريقة البكرية في اعتلاء منصب شيخ المشايخ، وقيامه بتنظيم النشاط الصوفي

الفقرة أن المكون القانوني يمثل إمكانية للتفاعل عبر القومي، ولكنه غير كاف في ذاته للدفع بالتفاعلات عبر القومية؛ حيث يتطلب توافر وتضافر محددات أخرى يمكن أن تستفيد من هذه الإمكانية.

وفيما يلي سنقوم بتقديم قراءة لثلاثة قوانين تحكم نوعيات مختلفة من تنظيمات العمل الأهلي المصري: الأول: قانون الجمعيات والمنظمات الأهلية الأخير رقم 153 لسنة 1999، وقانون نقابة المهندسين رقم 66 لسنة 1974 باعتباره قانوناً ممثلاً للقوانين التي تحكم عمل النقابات المهنية في مصر، أما القانون الثالث فهو قانون الطرق الصوفية رقم 118 لعام 1976.

وستتم القراءة وفقاً لنقطتين، الأولى: تخص ذاكراً القانون، ونقصد بها الخلفية أو البيئة السياسية والثقافية والاقتصادية التي أحاطت بصدر القانون، أما النقطة الثانية: فهي منهج نظر كل قانون للتفاعل عبر القومي، أو ما يمكن أن نطلق عليه التصور الحاكم الذي كيّف من خلاله القانون التفاعلات عبر القومية للتنظيمات التي يشملها بالتنظيم.

1/1- ذاكراً القانون:

أثرت الخلفية الزمنية والتاريخية التي أحاطت بصدر القانون على كل من القوانين الثلاث، بحيث انعكست تلك الخلفية في مواد ونصوص القانون، فالسجل الواسع الذي دار حول مشروع قانون الجمعيات الأهلية الذي سبق صدور القانون وقيام وزير التأمينات بإعداد مسودة القانون بعد استطلاع آراء النخبة السياسية والفكرية حوله، وتركز النقاش حول عدم إمكانية الفصل بين علاقة تلك المنظمات في الداخل والخارج انعكس على تعامل القانون مع مسألة العمل عبر القومي، فجاء القانون -على الرغم من اختلافه عن مسودة وزير التأمينات- محملاً بروح هذا السجل حوله، ليكون أكثر من قانون نقابة المهندسين وقانون الطرق الصوفية اهتماماً بتنظيم علاقة الداخل بالخارج في نطاق العمل الأهلي على المستوى التنظيمي، لا سيما تزامن الجدل حول القانون

المعلومات والخبرات، ويشمل ذلك الاشتراك في دراسة المشروعات ذات الطابع المشترك، وكذلك الاشتراك في المؤتمرات الدولية التي ترتبط بهذه الأهداف، والتي تعقد بالخارج، والعمل على عقدها بالبلاد، "وتمتد هذا التصور إلى النظام الداخلي للنقابة" قرار وزاري رقم 2133 لسنة 1975" مادة 42 المتعلقة باختصاصات أمين عام النقابة فقرة 12 "الربط بين أنشطة النقابة العلمية والجمعيات المحلية الدولية المعنية بالشئون الهندسية للعمل على رفع شأن المهنة..".

وفي توضيح جاء في النظام الداخلي ورد في مادة "55" فقرة 12 التي تتناول أهم اللجان التي يشكلها مجلس النقابة "إنشاء لجنة دولية للمؤتمرات الهندسية..". وداخل نفس النظام الداخلي في مادة "57" تم تحديد عمل هذه اللجنة الذي لم يقتصر على تنسيق تمثيل المنظمات الهندسية في المحافل الدولية، بل امتد إلى جمع المعلومات عن النشاط الهندسي الدولي، ونشره بين المنظمات المحلية، والتعاون مع المنظمات الدولية، وتبادل المعلومات بينهم، والتبادل الثقافي مع تلك المنظمات، ثم عقد المؤتمرات. . حيث يلحظ أن النشاط العلمي المتبادل عبر القومي جاء من بوابة لجنة للمؤتمرات، وسكت القانون بعد استعراضه لمهام اللجنة عن الإحالة لللائحة لتنظيم هذه المهام تاركاً تفعيل نشاطها للظروف.

على نحو مشابه كان اهتمام قانون 118 للطرق الصوفية بالمؤتمرات كأهم مظاهر التفاعلات عبر القومية، فمادة (4) فقرة (11) تحدد مهام واختصاصات المجلس الأعلى للطرق الصوفية: "تمثيل الطرق الصوفية في المؤتمرات الصوفية الدولية، وتنظيم المؤتمرات المحلية والإشراف عليها"، ومادة (46) في باب الأنشطة الصوفية -والذي خصص بابيه الثالث للمؤتمرات الصوفية- تنص على أن "يدعو المجلس الأعلى للطرق الصوفية لعقد مؤتمرات دولية لسائر المشتغلين بأمور التصوف في شتى البلاد العربية والإسلامية... بهدف توطيد

وفق ما يراه مناسباً، ومن ثم لم يكن البعد عبر القومي ماثلاً في ذهنه وقتها، وما تقدم به القائمون على التصوف من مشروع للقانون تأثر بشكل كبير بهذه اللائحة ليس في اختصار التفاعل عبر القومي في البعد المناسباتي -كما سيأتي الذكر- فقط، بل ظهر التأثير حتى في تشكيل المجلس الأعلى للتصوف. وربما ذلك يبرر سكوت القانون عن أية إشارة للطرق الممتدة في نطاق عبر قومي من مصر إلى خارجها أو العكس، وما قد يعنيه ذلك من إمكانية تداول مقعد مشيخة الطريقة بين شيخ مصري وآخر غير مصري داخلها، ورغم عدم حدوث نزاع منذ صدور القانون حول ذلك حتى الآن تظل المسألة واردة ولم يغطها القانون.

كما كان من خلفية قانون الطرق الصوفية الاتجاه العام الذي ساد نظام السبعينات من رغبته في احتواء كافة الجماعات الدينية ووضعها في علاقتها ببعضها وعلاقتها بالخارج نصب عينيه واهتمامه، يتضح ذلك في جعل أية علاقة بين الداخل والخارج لا تتم إلا عن طريق حلقة وسيطة بين الطرق والسلطة ممثلة في المجلس الأعلى للطرق الصوفية كما ستلي الإشارة...

1/2- التصور الحاكم (الغالب) لكل قانون في التفاعل عبر القومي:

كانت هناك باستمرار رؤية معينة حكمت تعامل كل قانون مع المسائل عبر القومية؛ أي التفاعل بين الداخل والخارج، فعلى حين غلب على توصيف كل من قانوني نقابة المهندسين والطرق الصوفية للتفاعلات بين الداخل والخارج "عبر القومية" بأنها تأخذ شكلاً مناسباً -مثل حضور المؤتمرات- غلب على تصور قانون الجمعيات لهذه العلاقة على أنها علاقة تمويل.

فقانون نقابة المهندسين في مادة (2) فقرة (7) نص على: "التعاون مع المنظمات والجمعيات الأهلية الداخلية والخارجية، وعلى الأخص في البلاد العربية والإفريقية والآسيوية -يلاحظ غياب التوصيف الإسلامي-، وتوثيق الروابط بينها، وتبادل

منظمات في الخارج إلا بإذن من وزير الشؤون الاجتماعية،
عدا الكتب والمجلات العلمية والفنية".

ورغم أن قانون (118) للطرق في مادة (50) فقرة ب:
جعل من الهبات والتبرعات والإعانات المقدمة من الأشخاص
الاعتباريين المختلفين في الداخل والخارج أحد مصادر ميزانية
المجلس الأعلى، واستدرك ذلك في مادة (51) بشرط: "عدم
جواز قبول التشكيلات الصوفية "الطرق" التبرعات التي تقدم
من جهات أجنبية أو دولية للأغراض التي تقوم عليها الطرق،
ويجب لقبول التبرعات التي تقدمها جهات أجنبية أو دولية
موافقة المجلس الأعلى للطرق عليها طبقاً لما تحدده اللائحة"
"مع ملاحظة سكوت اللائحة عن ذلك تماماً". رغم ذلك
فالقانون (118) لم يضع عقوبة على مخالفة ذلك، على حين
جاء قانون الجمعيات شديد الحسم في هذا الشأن، فالفصل
الرابع منه المعنون "حل الجمعيات" جعل حل الجمعية جائزاً
بحكم من المحكمة المختصة بناء على طلب الجهة الإدارية في
حالة حصول الجمعية على أموال من جهة خارجية أو إرسال
أموال إلى جهة أجنبية بالمخالفة للمادة 17 [مادة 42 فقرة
2].

ثم في الباب الخامس المعنون "العقوبات" مادة (75) ثانياً
(ج) جعل من الحبس "عقوبة أي رئيس أو عضو في جمعية أو
مؤسسة أهلية تلقى أو أرسل من أو إلى الخارج أموالاً أو قام
بجمع تبرعات"، وكذلك في نفس المادة 75 - ثالثاً ب "
يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر، وبغرامة لا تزيد
عن ألف جنيه.... كل عضو من أعضاء مجلس إدارة جمعية
أو مدير..... ساهم بفعله في انضمامها أو اشتراكها أو
انتسابها إلى ناد أو جمعية أو منظمة مقرها خارج ج.م.ع دون
إخطار الجهة الإدارية.....".

الخلاصة:

يمكن القول: إن قانون الجمعيات كان الأكثر بين القوانين
محل الدراسة في تعرضه للبعد عبر القومي في النشاط الذي
ينظمه بحكم عوامل ارتبطت بظروف نشأة القانون، لكن

الروابط بين رجال الصوفية، وتعميق الأبحاث الصوفية ونشرها
على نطاق واسع، ويجوز للمجلس أن يقرر إيفاد مبعوثين من
أعضاء الطرق لهذه المؤتمرات".

ويلاحظ على قانون الطرق الصوفية إغفال الأبعاد غير
الرسمية في التفاعل ما دون المجلس الأعلى، والتي ترتبط بطبيعة
الظاهرة التي ينظمها القانون، والتي تتسم أولاً بوجود طرق لم
تقيد نفسها لدى المجلس الأعلى للطرق، وثانياً وجود طرق
مقيدة، لكنها ممتدة وتمارس نشاطاً فعلياً (defacto) خارج
الحدود القومية عبر أعضائها-، ثم تأتي مادة (9) في لائحة
القانون لتفسر أن أي اشتراك في مؤتمرات دولية يكون بقرار
يصدره المجلس الأعلى للطرق -الذي يمثل في عضويته ممثلون
لوزارات أربع- بناء على اقتراح رئيس المجلس أو خمسة من
الأعضاء على أن يشمل ذلك مناسبة المؤتمرات، والاتصالات
التمهيدية، والأشخاص المشاركين، والميزانية والحد الأدنى
للتكاليف، وعناوين الأبحاث...

أي أنه يمكن القول: إن القانون جعل من التعاون عبر
القومي مناسباتاً ينغلق على المؤتمرات باستثناء إمكانية تلقي
تبرعات - كما ستلي الإشارة-، وحتى هذا يتم عن طريق
المجلس الأعلى الذي تمثل فيه الحكومة.

بالنسبة لقانون الجمعيات الجديد "153 لعام 99" فقد
جاء محملاً بمحاجس أن التعاون عبر القومي بين المنظمات
الأهلية والمؤسسات والأفراد خارجها يكون تعاوناً تمويلياً
لأنشطة غير مرغوبة بحكم ما أثير وقت إعداد مشروع القانون
من قضايا حول ذلك، فجاءت مادة (17) لتؤكد على:-
"حق الجمعية في تلقي تبرعات، ويجوز لها جمع تبرعات من
الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، وفي جميع الأحوال لا يجوز
لأية جمعية أن تحصل على أموال من الخارج؛ سواء من
شخص مصري أو شخص أجنبي أو جهة أجنبية أو من
يمثلها في الداخل، ولا أن ترسل شيئاً مما ذكر إلى أشخاص أو

التي دفعت بهذا النوع من العمل، وخاصة أن النخبة الجديدة التي تعمل في هذا القطاع تدرك هذه التحولات الدولية بعمق، لأنها نخبة نشأ الكثير منها متفاعلاً مع الأبعاد الدولية، وكأن قانون الجمعيات الجديد قد نشأ استجابة لضغوط هذه الفئة، كما جاء لتنظيم نشاطها عبر القومي في آن.

ب- المناخ السياسي والثقافي السائد: في هذا المحدد

هناك نقطتان جديرتان بالنقاش:

1 - العلاقة بين منظمات العمل الأهلي والتيارات السياسية والثقافية الفاعلة في الساحة المصرية، فانفتاح تنظيمات العمل الأهلي من خلال وضعيتها ووضعية القائمين عليها على التيارات السياسية والفكرية الفاعلة في الساحة العامة يترك تأثيره ولا شك على تفاعلاتها عبر القومية؛ حيث قد تتحول مؤسسات العمل الأهلي إلى أدوات ومنابر للتعبير عن التيارات السياسية والثقافية الفاعلة⁽¹³⁾ كما أن فاعلية التيارات السياسية والثقافية تترك تأثيراً على فاعلية التنظيمات الأهلية؛ تجاوباً مع الأولويات التي يطرحها كل تيار ومجالات العمل التي يتصورها.

وهنا نقطة جديدة بالتنويه، وهي أنه في حالات التضيق على العمل السياسي من قبل الدولة، أو حرمان بعض التيارات السياسية الفاعلة على الساحة من حقها في التعبير تنظيمياً ومؤسسياً عن نفسها، يدفع هذا التيارات إلى الانتقال إلى العمل "سياسياً" من خلال تنظيمات العمل الأهلي، حدث هذا بشكل واضح في الفترة من 85-1995؛ إذ أدى حرمان فصائل التيار الإسلامي من التعبير المستقل سياسياً عن توجهاته الفكرية والسياسية إلى استخدام مؤسسات العمل الأهلي للقيام بنشاط سياسي من خلالها، وقد اتخذ ذلك مظاهر وأشكالاً متعددة ليس هنا مجال التفصيل فيها⁽¹⁴⁾، وساعد على ذلك حرمان الأحزاب السياسية المصرية من إمكانية التفاعل المباشر مع الجمهور بما دفع هذه الأحزاب إلى الاستفادة من ساحة التنظيمات

يشارك كل من قانون (153) للجمعيات وقانون (118) للطرق الصوفية في محاولة كل منهما إخضاع النشاط عبر القومي للرقابة المباشرة للدولة أو لكيان وسيط بين الدولة والعمل الأهلي.

بينما جاء قانون نقابة المهندسين مستقلاً ظاهرياً؛ إذ أن القوانين المنظمة لعمل النقابات صدرت في ظل علاقة عضوية مباشرة بين جهاز الدولة وهذه النقابات، مثالها البارز اشتراط عضوية الاتحاد الاشتراكي لعضوية مجالس هذه النقابات، وهذه العلاقة العضوية سمحت بالاستقلال الظاهر للنقابات المهنية.

(2) طبيعة المنظمة وعمرها:

إن الفقرات السابقة تقتضي تمييزاً بين: تنظيمات مختلفة من العمل الأهلي من جهة تفاعلاتها عبر القومية، ولكن هذه المرة ليس من جهة القوانين المنظمة لعملها، ولكن من جهة طبيعة المنظمة ذاتها التي نترك تأثيرها على ممارساتها الفعلية. فالطرق الصوفية -وهي من طبيعة مختلفة عن النقابات والجمعيات الأهلية- لا ترى نفسها إلا طرقاً ممتدة أو عبر قومية، ولعلنا نجد تفسير ذلك في أنها كانت سابقة من حيث النشأة على نشأة "الدولة القطرية" المركزية الحديثة، وهنا تأخذ تفاعلاتها عبر القومية أشكالاً عديدة لا تقتصر على الشكل المناسب الذي نص عليه القانون -انظر رسداً لبعض مظاهر هذه التفاعلات في ملحق (1) من هذه الدراسة-، بل قد تصل هذه التفاعلات من الحدة ما تتحول معه إلى "صراع" بين مواطنين من جنسيات مختلفة حول أحقية أحدهم بتولي مشيخة الطريقة، كما جرى في الطريقتين الفاسية والبرهانية⁽¹²⁾.

كما يمكن الإشارة في هذا الصدد إلى العمل الأهلي في ثوبه الجديد -الذي تحرك أساساً من خلال الجمعيات الأهلية والشركات المدنية-، والذي يجب تمييزه عن الجمعيات الأهلية التقليدية، فالأول أكثر وعياً بالتفاعلات عبر القومية من الثاني، لأنه نشأ في إطار التحولات الدولية والإقليمية والمحلية

- الأولوية في النظر والفعل وتخصيص الموارد؛ بمعنى: المواطن المصري أولاً أم قضايا العالم الإسلامي والأمة العربية؟.
- اتجاه التيار الإسلامي في تفاعلاته عبر القومية إلى تيارات سياسية تتفق مع توجهه الفكري والسياسي.
- 2/2- القوميون وهم يعطون للدائرة العربية أهمية كبيرة في الإدراك والفعل.
- 2/3- الماركسيون وتحكم نظرهم "الأممية" في فعلهم وسلوكهم.

ويلاحظ بحق د. وليد قزيها -أستاذ العلوم السياسية بالجامعة الأمريكية⁽¹⁶⁾- أن كثيراً من المثقفين الذين اهتموا بموضوع الديمقراطية وحقوق الإنسان كانت خلفيتهم علمانية، أو ذات صلة بالحركات الوطنية العربية والشيوعية، ويعزو ذلك إلى انهيار الناصرية، وفشل حزب البعث في التصدي لمهام الصحة الوطنية والاجتماعية، وتحرير فلسطين، كل ذلك نزع المصادقية عن حقبة كاملة من الصراع العربي السياسي. لذا أضحى كثير من المثقفين العرب، بعد إصابتهم بخيبة الأمل والإحباط إزاء تجربتهم السياسية وامتلائهم بالغضب تجاه أداء الأنظمة العربية ينظرون إلى الديمقراطية وعملية التحول الديمقراطي أنها الحل لمشاكل ومعضلات الواقع العربي.

ومع اتساع المناقشة حول الديمقراطية وحقوق الإنسان في الثمانينات ازداد تداول مصطلح المجتمع المدني أكثر فأكثر في الخطاب العربي بالنسبة للشيوعيين والماركسيين والتحريريين من المثقفين العرب، وكان الشيوعيون والماركسيون هم أكثر المثقفين اهتماماً به، وبخاصة في التسعينيات، وهذه المرة ليس نتيجة فشل مشروع دولة ما بعد الاستقلال، ولكن نتيجة سقوط "المشروع الشيوعي" بسقوط الاتحاد السوفيتي، وأراد هؤلاء أن يجددوا مشروعهم السياسي ويضحوا فيه دماء جديدة، فكانت قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني هي المرشحة لضخ هذه الدماء، خاصة أن جزءاً كبيراً

الأهلية -وخاصة النقابات المهنية التي كان على مكامن اتخاذ القرار فيها الإسلاميون- في العمل السياسي، بعبارة أخرى فقد كانت النقابات المهنية خلال سنوات 1985-1995 هي المؤسسات الأكثر فاعلية في الساحة السياسية المصرية، وهذه الفاعلية أثرت على اهتمامات وأجندة عمل النقابات في القضايا التي انشغلت بها، وخاصة في تعلقها بتفاعلات عبر قومية (قضية فلسطين- البوسنة- أفغانستان- أزمة الخليج الثانية...).

2 - ويرتبط بما سبق طبيعة النخبة القائمة على مكامن اتخاذ القرار في المؤسسة الأهلية، ورؤيتها وإدراكها لذاتها باعتبارها جزءاً من امتداد عبر قومي أم لا.

في هذا الصدد يمكن أن نشير إلى تأثير تيارات أربعة في الساحة المصرية على العمل الأهلي بما يدفعه إلى تفاعلات عبر قومية اتخذت دوائر عمل مختلفة:

2/1- فالتيار الإسلامي -الذي يتخذ من مفهوم الأمة بدوائرها المتعددة منطلقاً للإدراك والحركة السياسية- شهدت تجربة النقابات المهنية له 1985-1995 مزيداً من الاهتمام بالقضايا العربية والإسلامية، وقد تصاعد هذا الاهتمام تدريجياً حتى منتصف عقد التسعينات، وقد تطور هذا الاهتمام ليشهد أشكالاً تنظيمية ومؤسسية حين شرع الإسلاميون في هذه النقابات في إنشاء عدد من المنظمات المهنية التي توسع من دائرة عضويتها لتشمل بلدان العالم الإسلامي. وقد اتخذت تفاعلاتهم عبر القومية أشكالاً عديدة (بيانات سياسية- مؤتمرات شعبية- إرسال معونات إغاثة...)⁽¹⁵⁾.

وقد أثارت تفاعلات الإسلاميين عبر القومية عدداً من القضايا منها:

- توتر العلاقة مع السلطة التي رأت في هذا النشاط - وخاصة إذا اتخذ موقفاً معارضاً لسياساتها ومواقفها- خطراً يجب إيقافه.

كان أول هذه المؤتمرات هو مؤتمر ريودجانيرو المدعو بقمة الأرض سنة 1990م، وثانيها: مؤتمر فيينا المدعو قمة حقوق الإنسان سنة 1993م، وثالثها: مؤتمر السكان بالقاهرة 1994م، ورابعها: مؤتمر التنمية الاجتماعية بكونهاجن 1995م، وخامسها: مؤتمر المرأة في بكين 1995م، وآخرها: مؤتمر المستوطنات باستنبول بتركيا 1996م.

هذه المؤتمرات جميعًا تأتي نتيجة الإحساس بالحاجة لصياغة عالم جديد، عالم يشارك فيه الجميع، وكان من ضمن الجميع الذين دعوا للمشاركة مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني، حيث كان في كل قمة من القمم الست مؤتمران في وقت واحد؛ الأول للوفود الرسمية، والثاني للوفود غير الرسمية، وكان الثاني يعقد قبل الأول بأيام قليلة حتى يخلص المؤتمر إلى رؤيتهم بشأن الوثيقة التي ستصدر عن المؤتمر الرسمي، وكانوا يسعون إلى لعب دور في صياغة الوثيقة الرسمية.

وهكذا فإن مؤتمرات الأمم المتحدة قد دشنت بحق منظمات ومؤسسات المجتمع المدني باعتبارها شريكًا في صياغة مستقبل البشرية، وتواكب مع ذلك أيضًا -وهذا هو التطور الدولي الثالث- أن العالم بات يشهد عددًا من الفواعل الدولية التي تصيغ العلاقات الدولية بخلاف الدول، في هذا الصدد يمكن أن نشير إلى الشركات متعددة الجنسية، ومنظمات الإغاثة العالمية؛ مثل "أطباء بلا حدود"، وأجهزة الإعلام، ومنظمات حقوق الإنسان؛ مثل منظمة العفو الدولية. وقد ترتب على ذلك زيادة الحديث عن "المجتمع المدني العالمي"، و "التحالف العالمي لمشاركة المواطنين"، ودعم المجتمع المدني في العالم. هذا التطور انتقل من التبشير بالفكرة والدعوة إليها إلى إنشاء مؤسسات وتدشين مشاريع بحثية، وتوفير تمويل ضخم أخذت به الفكرة قوة دفع جديدة.

كما يرصد بعض الباحثين جملة من التغيرات لحقت بالمنظمات الأهلية على الساحة الدولية أسفرت عن دفع

منهم قد أدركوا التحولات العالمية بعمق، ورأوا أن هذه القضايا هي أيديولوجية النظام الدولي الجديد، فتجاوبوا معها سريعًا. 2/4- الأهليون الجدد، وهم فئة نشأت في إطار التفاعل بين العمل الأهلي المصري والتطورات الدولية، وخاصة مؤتمرات الأمم المتحدة المختلفة، ابتداءً من مؤتمر السكان بالقاهرة 1994؛ حيث التفاعل مع العمل الأهلي على المستوى العالمي في حضور 1400 منظمة أهلية.

ويلاحظ أن روافد هذه الفئة من أصول متعددة؛ فقطاع من الناصريين، وجل الماركسيين قد انتقلوا إلى العمل في منظمات حقوق الإنسان بخاصة التي رأوا فيها إعادة الحيوية لتياراتهم السياسية والفكرية التي أصابها الوهن. كما أن قطاعًا من الأهليين الجدد كانوا من قبل نخبة الجمعيات الأهلية، وكان لهم سابق احتكاك بعمل المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، وقد استفادوا من تحولات النظام الدولي، وتجاوبوا مع أجندة عمله واهتمامه.

ج - البيئة الدولية: لا شك أن التطورات الدولية لعبت دورًا في انتشار مفهوم المجتمع المدني في واقعنا، كما لعبت هذه البيئة دورًا كبيرًا في إعادة صياغة مفاهيم العمل الأهلي في مصر على المستويين النظري والعملي.

في هذا السياق يمكن رصد عدد من التطورات كانت بمثابة قوة دفع للمفهوم بشكل عام أولها: سقوط الاتحاد السوفيتي الذي تم بقوى "المجتمع المدني"، وقد أدى هذا السقوط إلى توهم كثير من المثقفين العرب على اختلاف اتجاهاتهم بقرب تكرار التجربة في واقعنا العربي، وتواكب مع سقوط الاتحاد السوفيتي وحرب الخليج الثانية تدشين مفهوم "النظام الدولي الجديد"، وهذا النظام يتطلب أيديولوجية يروج بها لممارساته، فكانت منظومة حقوق الإنسان والديمقراطية والمجتمع المدني باعتبار الأخير أداة لإنجاز التحول الديمقراطي.

أما ثاني التطورات الدولية الهامة فكان مؤتمرات الأمم المتحدة الكبرى التي عقدت حول القضايا المصرية في العالم:

في تحقيق أهداف هذه المنظمات، وهذا نتاج للثورة الإدارية المتنامية التي أعقبت الثورات الصناعية والتكنولوجية.

وهكذا تفاعل المحدد الدولي مع المحددات الأخرى لبصاغ واقع العمل الأهلي في مصر في تفاعلاته عبر القومية من جهة سماته وأشكاله واتجاهاته.

إلا أنه لا يمكن للباحث إلا أن يقف أمام مؤتمر الأمم المتحدة للسكان والتنمية الذي عقد في القاهرة عام 1994م؛ حيث كان لهذا المؤتمر دور كبير في زيادة وعي قطاع من العمل الأهلي في مصر بالأبعاد الدولية والإقليمية لعملهم الأهلي، وقد تطور هذا الوعي ليطال الخريطة الإدراكية للعاملين في القطاع الأهلي؛ خاصة أن عمل المنظمات الدولية غير الحكومية في تفاعلها مع المنظمات المصرية لا يقتصر على مجرد التمويل، بل يمتد إلى عقد الحلقات النقاشية والندوات والقيام بالتدريب للعاملين لهم بما يساهم في تغيير العقلية العاملة في هذا المجال، وهذا من شأنه أن يدعم الشبكات العولمية Global Networkin⁽¹⁸⁾

فقد كان لانعقاد المؤتمر بالقاهرة وبحضور 1400 منظمة أهلية من أقطار وأقاليم شتى فرصة للعمل الأهلي المصري لإدراك الأبعاد المختلفة للعمل الأهلي على المستوى العالمي، فقد أوضحت نتائج دراسة ميدانية قامت بها د. أماني فنديل⁽¹⁹⁾ على عينة من 216 جمعية أهلية أن 44.4% شاركت في المؤتمر العالمي للسكان، وقد كفل اشتراك هذه الجمعيات إمكانية إقامة علاقات مع الخارج ومع البيئة الدولية، وقد تجلت آثار ذلك في تعبئة الجمعيات الأهلية تمهيداً لمؤتمر دولي آخر هو مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاجن، وقد أسفرت هذه التعبئة عن صياغة ورقة عمل شارك فيها عدد كبير من الجمعيات الأهلية المصرية على مستوى جميع المحافظات تجاه القضايا التي تناوّلها المؤتمر العالمي⁽²⁰⁾.

ويلاحظ بصفة عامة أن كثافة التفاعلات عبر القومية للجمعيات الأهلية المصرية قد زادت بعد هذه المؤتمرات

حركة المنظمات الأهلية المصرية نحو مزيد من التفاعلات عبر القومية⁽¹⁷⁾:

1 - بداية بلورة دور دولي جديد لم يكن واضحاً من قبل، تمثل في مساهمتها في صياغة أولويات أجندة القضايا الدولية والبدائل المتاحة لمختلف السياسات، فضلاً عن التأثير على الرأي العام العالمي، وتوجيهه نحو الاهتمام بقضايا معينة، والضغط للتأثير على توجهات الحكومات.

2 - تأسيس شبكات دولية إقليمية بين المنظمات ذات الاهتمام الواحد أو بين منظمات مختلفة.

3 - إسهام ثورة الاتصالات في الدفع نحو تفعيل دور الجمعيات الأهلية وقدرتها على بلورة رأي عام عالمي حول بعض القضايا.

4 - حدوث انفجار عددي ضخم في حجم المنظمات غير الحكومية مع اتجاه نحو التخصصية والحرفية والمهنية، وهذا ما يفسر بداية نشأة منظمات أهلية غير تقليدية الاهتمام في مصر، مثل منظمات حقوق الإنسان ومراكز البحوث.

5 - تحول بعض المنظمات غير الحكومية الدولية والقطرية إلى ساحة للحركات الاجتماعية، بحيث أصبحت هذه المنظمات تضم فئات اجتماعية عديدة ومختلفة تتفق معاً في تعبيرها عن توجهات واحدة إزاء قضية معينة تمس المرأة، أو البيئة أو حقوق الإنسان أو غيرها.

6 - عمق علاقات المنظمات غير الحكومية مع مؤسسات التمويل أدى إلى تعميق علاقاتها دولياً بالحكومات من ناحية على أساس الاستفادة من التمويل، ومن رجال الأعمال من ناحية ثانية حيث تأسست منظمات تمويل خاصة Foundation تمول أهداف هذه المنظمات، وتتمتع نتائج ذلك بإعفاء ضريبي على بعض أنشطتها.

7 - تطور إدارة المنظمات غير الحكومية ليصبح في يد محترفين في مقابل ما يسمى بمجلس الأمناء أو مجالس الإدارات حتى يتسنى تحقيق أكبر قدر من الكفاءة والفاعلية

الدولية للأمم المتحدة، كما أنها بدأت تبرز على السطح لتتم مناقشتها والحوار بشأنها من النخبة الثقافية والسياسية المصرية.

د- الدولة ونظرتها للتفاعلات عبر القومية:

في علاقة الدولة المصرية - كمحدد- بالتفاعلات عبر القومية هناك عدد من النقاط التي يجب الوقوف أمامها⁽²¹⁾:

1 - الدولة المركزية الحديثة نشأت في واقعنا على أساس "قطري"، والدولة كما هو معروف ذات عناصر مكونة، تتعلق بالأقاليم والجماعة السياسية والسلطة، وهذه الدول العربية الإسلامية، ودول آسيا وإفريقيا عامة تحدت حدودها الجغرافية لا وفقًا لتحديد الجماعة السياسية التي تقطن الأرض بجامع رابطة القومية أو رابطة الدين أو رابطة العرق، ولكنها تحدت بالحدود الجغرافية التي فرضتها السيطرة الأجنبية السابقة، وهذه الحدود دخل في تحديدها علاقة موازين القوى بين الدول الأجنبية المسيطرة واحتياجات الدولة المسيطرة، وكذلك علاقة موازين القوى بين حركات التحرر الوطني والسيطرة الأجنبية التي كانت قائمة، بمعنى أن ظرفًا سياسيًا هو الذي تحدت به أمر يتعلق بالجماعة السياسية، وهو ما تحكم في بيان حدود "القطر" الذي قامت الدولة على أساسه، فلم تعد الدولة تعكس جامعة سياسية تستند على أساس فكري أو فلسفي من رابطة دين أو رابطة قومية أو رابطة عرق، ولكن وجود الدولة بفعل الأمر الواقع قد ولد في ذاته أمرًا واقعيًا جديدًا صارت الدولة تعمل على تثبيتته وبقائه، حتى بعد انتصار حركات الاستقلال بشكلها القطري الذي حدث، فصارت الدولة هي أساس رابطة الولاء والانتماء، وليس العكس، صارت الدولة أساس الشعور الذاتي للجماعة، وليس العكس.

من هنا ظهرت الدولة الحديثة المركزية منعزلة عن الجماعة مفروضة عليها من عل وخارجية عنها؛ أي أنها دولة "مفارقة" بالمعنى الفلسفي للفظ "مفارق" أو مستوردة، وهي منفصلة عن الأطر المرجعية السائدة في المجتمع والمكونة للجماعات

البشرية والحاكمة للعلاقات والمعاملات، وصارت مهمتها التبشير بمرجعية جديدة، والأهم من ذلك أن الدولة لم تعد هي من الشرعية في المجتمع، ولكنها صارت هي ذاتها مصدر الشرعية، ولم تعد محكومة بشرعية وأطر شرعية مستمدة من نسق فلسفي أو فكر عقدي، وإنما صارت هي الحاكمة للشرعية، وصار القانون -من حيث هو إجراءات تصدر بها الأحكام والنظم- هو المعبر عن الشرعية التي هي إرادة الدولة، وما تقوله الدولة هو الإطار المرجعي ذاته الذي يخلق القيم، وينشئ نموذج العلاقات، وسيطرت بذلك على الفكر والثقافة وصناعة العقول بدلاً من أن تكون نتاج ذلك.

صار من الأهداف الأساسية للدولة المتضمنة في أداؤها الوظيفي أن تؤكد النزعة القطرية الإقليمية. وقبل الدولة المركزية الحديثة كان يتم رؤية العمل الأهلي في مصر باعتباره جزءاً من الأمة ككل، أيًا كان نطاق الأمة -عربيًا أو إسلاميًا-، ولكن مع تدخل الدولة المصرية بتنظيم مجالات العمل الأهلي كافة، والتي بدأت مع القوانين المختلفة؛ قوانين الوقف، وقوانين الجمعيات الأهلية، وقوانين الطرق الصوفية... بدأ العمل يكتسب طابعًا قطريًا، ذلك لأن الدولة الحديثة التي جعلت الشرعية من صنعها ومن داخلها لم تكن لتنظر إلى العمل الأهلي عبر القومي إلا بعين الريبة، لأنه يجب أن يتم من خلال مؤسساتها المختلفة.

بعبارة أخرى.. فإن محدودًا هامًا من محددات إدراك وفهم وتحليل التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي المصري هو علاقة العمل الأهلي بالدولة، وتطور هذه العلاقة، ويمكن أن نجعل -بشكل مبدئي- من تدخل الدولة المصرية لتنظيم القطاع الأهلي بمجالاته المختلفة هو الحد الفاصل بين تحول التفاعلات عبر القومية لتكون منطلقة من إدراك وتصورات الناس ورؤيتهم باعتبارهم جزءاً من الأمة، وبين تفاعلات عبر قومية ألفت القطرية بثقلها عليها⁽²²⁾.

علاقة الدولة المصرية في المستقبل بالمنظمات الأهلية كثيفة التفاعل عبر القومي، وهذا النمط يتخذ أشكالاً متعددة، مثل إنشاء منظمات أهلية تكون نخبتها موالية للجهاز الحكومي، وتقوم بتلقي التمويل الخارجي المتاح، وإبراز الإصغاء والحوار مع فاعليات العمل الأهلي، ولكن تظل التوجهات السلطوية قائمة "حالة قانون الجمعيات الجديد".

وتظل المعضلة التي تواجهها الدولة والعمل الأهلي معاً أن الدولة المصرية الآن تتأكل إزاء الخارج، وتسحب عن أداء كثير من المهام والأدوار والوظائف التي كانت تضطلع بها من قبل، كما أن القوى المهيمنة في النظام الدولي تحاول أن تحيط الدولة المصرية بعمل أهلي من جنسها وطبيعتها، ويظل العمل الأهلي "الوطني" - إن صح التعبير - الذي كان يمكن أن يملأ الفراغ الناتج عن تأكل وانسحاب الدولة، يظل هذا النوع من العمل محاصراً مقيداً من قبل الدولة، ويفاقم من هذه المعضلة أن الدولة تحاول حتى الآن، وقد نجحت إلى حد كبير - ولكن لا ندري إلى متى - في الفصل بين التحرر الاقتصادي الذي تنتهجه وبين كل من التحرر الاجتماعي والسياسي. فالقوى الغربية - حكومات ومؤسسات دولية - اتجهت في ضوء سياسات التحرر الاقتصادي وإعادة الهيكلة إلى تقوية المجتمع الأهلي، وحفز تنظيماته للحد من سيطرة الدولة والحد من نطاق تدخلها، وهي تعتبر التحرر الاجتماعي ضرورة مهمة لإحداث التحرر الاقتصادي.

2 - وهذا ينقلنا إلى النقطة الثانية من نقاط علاقة الدولة المصرية بالعمل الأهلي، وهي إصرار الدولة المصرية على انتهاز سياسات تمييزية في التعامل مع التفاعلات عبر القومية، فالقوانين والإجراءات تقيد العمل الأهلي، ولكن الدولة تتعامل معه بسياسات الأمر الواقع، فتقبل به دون الاعتراف به قانوناً؛ أي تمنحه شرعية واقعية دون الشرعية القانونية، وتقبل الدولة الشرعية الواقعية بمقدار ما تملك تنظيمات العمل الأهلي من شبكات دولية وإقليمية تضفي

هذه الملاحظات العامة في علاقة الدولة المصرية بالعمل الأهلي عامة وتفاعلاته عبر القومية خاصة لا يعني إمكانية التمييز بين فترات تاريخية يكتسب فيها العمل الأهلي علاقة مختلفة مع الدولة تلقي بظلالها على التفاعل عبر القومي، فالفترة الناصرية التي تمت فيها مصادرة وتأميم جميع فاعليات العمل الأهلي لم تر تفاعلاً عبر قومي يمكن أن يتم إلا من خلالها. التفاعل عبر القومي كان يتم عبر بوابة الحكومات والسلطة القائمة، ولكنه الآن أصبح مباشراً أو يحاول أن يكون مباشراً، ففي السنوات من 1988-1990 قامت المعونة الأمريكية في مصر بالعمل مع 197 منظمة في مجال تنمية المجتمع، كما أن اتفاقية 1991 بين المعونة الأمريكية ومصر تضمنت تنفيذ مشروعات بقيمة 20 مليون دولار مع المنظمات غير الحكومية⁽²³⁾.

ولكن هناك إصرار من الدولة المصرية على أن تظل التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي يتم من خلالها وعبر مؤسساتها، وهي تسعى لتنظيم العمل الأهلي وفقاً لهذا التوجه، وقد برز ذلك واضحاً في قانون الجمعيات الأهلية الجديد، وفي علاقة الدولة بمنظمات حقوق الإنسان المصرية في الفترة الأخيرة، بالإضافة إلى تجربة الإسلاميين في النقابات المهنية، ففي هذه الأمثلة كان هناك إصرار من الدولة على أن تظل شرعيتها القانونية والإجرائية جميع هذه التفاعلات، وفي حالة الفشل في مد هذه المظلة على النشاط عبر القومي، فإن البديل المطروح هو استخدام الأدوات القمعية في مواجهته "حالة الإسلاميين في النقابات - حافظ أبو سعدة في منظمات حقوق الإنسان".

كما أن بروز نمط التفاعلات المباشرة بين العمل الأهلي المصري مع الخارج فرض على الدولة المصرية التحايل على والتكيف مع الضغوط التي يستخدمها بعض أطراف العمل الأهلي في مواجهة إجراءات قمعية من قبل الدولة، وبالمناسبة.. فنمط التحايل المشار إليه هو المرشح أن يحكم

العملة الجارية؟ أم يظل كما هو قائم الآن وجود تنازع بين الترتيبات عبر القومية الأصلية وتلك البديلة؟ تساؤلات تحتاج إلى متابعة في دراسات قادمة، ولكن يمكن الإشارة إلى بعض النقاط الإجمالية:

1 - يزداد أهمية موضوع التنسيق محليًا وإقليميًا -عربيًا وإسلاميًا- بين التنظيمات الأهلية في ضوء تصاعد متنام للشبكات العالمية للمنظمات غير الحكومية وتخطيها الحدود الجغرافية للدول، فالتفاعل مع الأخيرة دون وجود مظلة قومية أو نوعية على المستوى المحلي أو الإقليمي له سلبياته التي تجعل من الاندماج في بعد من أبعاد النظام الدولي الجديد أكثر سهولة من الاندماج القومي والارتباط بالحدود الشعبية أو الأطر المحلية.

ويفاقم من هذه الحقيقة أن المنظمات الأهلية العربية في مجال جمعيات العمل الأهلي الجديد أكثر اشتراكًا في الشبكات الدولية منها في الشبكات الإقليمية، وعلى رأسها العربية⁽²⁴⁾. على الرغم من أن الشبكات الإقليمية من شأنها أن تقوي العمل الأهلي إزاء الحكومات والقطاع الخاص والمنظمات الدولية غير الحكومية.

2 - يلاحظ أن إدراك الذات -محليًا وإقليميًا- عادة ما يتم عبر الآخر، فقد أوضحت نتائج دراسة ميدانية قامت بها د. أماني قنديل⁽²⁵⁾ على عينة من 216 جمعية أن أحد الفوائد التي تعود على الجمعيات من الاشتراك في المؤتمرات الدولية هو التعرف على الجمعيات العربية بنسبة 53.7%.

كما أن التنسيق بين المنظمات أو الجمعيات الأهلية النسائية في مصر تم إزاء التحضير أو المشاركة في أحداث عالمية "مؤتمر السكان والتنمية- مؤتمر المرأة في بكين.."، فاللجنة القومية للمنظمات غير الحكومية تأسست للتحضير لمؤتمر السكان، ورابطة المرأة العربية نشأت للتحضير للمؤتمر العالمي ببكين 1995.

عليها قدرًا من الحماية. الدولة على سبيل المثال تفرض قيودًا في القوانين واللوائح على التمويل المحلي المتاح للعمل الأهلي في نفس الوقت التي يتحول فيها التمويل الأجنبي إلى أمر واقع في العمل الأهلي، ولا يخفى أن مسألة التمويل أو المحدد الاقتصادي أحد المحددات الهامة التي تحكم وستحكم وجهة التفاعلات عبر القومية في المستقبل؛ إذ يلاحظ أن ما يحدث في قطاع العمل الأهلي الجديد (جمعيات وشركات مدنية) سباق عجيب نحو التمويل الأجنبي الذي تقدّمه هيئات المعونة الأجنبية المختلفة، وبالتالي ليس مستغربًا إطلاقًا أن يكون موضوع "كيف تكتب عرضًا لتمويل المشروعات" في أعلى قائمة الأولويات للجمعيات الأهلية العربية تطلب التدريب عليه من مختلف بيوت الخبرة والتدريب، إلا أن التمويل ليس متاحًا لكل التنظيمات، ولا لكل أنواع المشروعات.. فنجد أن هناك تنظيمات -سواء لطبيعة نشاطها أو لعلاقات القائمين عليها شخصيًا بمؤسسات التمويل- لا تجد صعوبة في توفير التمويل لمشروعاتها وأنشطتها، بينما منظمات أخرى -سواء بسبب عدم قدرة القائمين على إدارتها أو بسبب سوء اختيار أو سوء تقديم مشروعاتها - تطرق أبواب المنظمات المانحة الباب تلو الآخر دون فائدة تذكر. وبالتالي كان التمويل وسيستمر عاملاً رئيسيًا محددًا لانطلاقة أنشطة جمعية أهلية دون أخرى.

بعبارة أخرى فإن التفاعلات عبر القومية -وخاصة في بعدها الأجنبي غير العربي والإسلامي- تستخدم في الحصول على شرعية واقعية، وإحداث قدر من التوازن في مجابهة تعسف السلطة السياسية القطرية، وهذا يزيد من المعضلة التي أشرنا إليها في نهاية البند السابق.

خاتمة:

ويبقى التساؤل عن دور التفاعلات عبر القومية للعمل الأهلي المصري في بناء الشبكة العنصرية لمفهوم الأمة؟ أم تؤدي هذه التفاعلات إلى الاندماج في سياسات وشبكات

ولكن أظن العمل الأهلي - وخاصة في شقه الجديد الذي سبقت الإشارة إليه - بحكم عوامل متعددة على رأسها البيئة الدولية يحاول إعادة التوازن بينه وبين الدولة المصرية، ولكن هذا التوازن يلعب فيه الوفود الخارجي دورًا كبيرًا، وهذا ما سيحكم طبيعة العلاقة في المستقبل.

بعبارة أخرى، فإن هناك حركة تمدد دائم من قبل جهاز الدولة على العمل الأهلي بما أضعفه، ولأن جهاز الدولة الآن يضعف أيضًا أو يتآكل إزاء تحديات خارجية يواجهها، من هنا تبرز المعضلة التي سنواجهها، وهي إحاطة الوفود الخارجي بالاثنتين معًا "جهاز الدولة والعمل الأهلي"، وهذا من شأنه أن يعصف بالاثنتين معًا ما لم يبادر جهاز الدولة أولاً بالتخلي عن سياسة الإلحاق والهيمنة التي ينتهجها في علاقته بالعمل الأهلي، على أن يسعى العمل الأهلي من جانبه إلى خلق مجال مشترك بينه وبين جهاز الدولة يكون محلاً لتقوية الاثنتين معًا، وليس سبيلًا لإضعاف جهاز الدولة (28).

3 - تعد النقابات المهنية العربية أقوى تنظيمًا على الصعيد العربي من الجمعيات الأهلية، فهي أعضاء في اتحادات عربية تضمها مثل اتحاد الصحفيين العرب، واتحاد المحامين العرب واتحاد المهندسين العرب...، وقد اكتسبت هذه الاتحادات بعدًا مؤسسيًا قويًا ومستقرًا منذ زمن طويل.

4 - يشترك العمل الأهلي العربي في العديد من الحملات الإقليمية والمحلية الخاصة بموضوعات بعينها "حقوق الإنسان- الشباب- الأطفال..."، وعادة ما يتم التفاعل مع هذه الحملات نظريًا، ثم ينساب التفاعل على المستوى القومي بعد ذلك (26).

5- وأخيرًا يبقى أنؤكد أن هناك خطأ متصاعدًا - إن صح التعبير - نحو هيمنة الدولة المصرية على النشاط الأهلي بجميع أشكاله (نقابات مهنية- نقابات عمالية - جمعيات أهلية - طرق صوفية) ابتداءً من محمد علي حتى عصر مبارك (27).

أبنائها، فيأتي للمقر في شارع المنصورية بالدراسة يتعرف على الطريقة، وعلى أوراها، وعلى شيخها، ثم يدخل الطريقة، فيعين هذا الشخص الأجنبي ممثلاً لشيخ الطريقة في بلده بدرجة خليفة في الأغلب بحيث عندما يعود إلى بلده يبدأ في نشر الطريقة، وقبول جدد بها، لأنه خول هذه السلطة.

مع ملاحظة أن قرب مقر الطريقة من الأزهر الشريف سهّل عملية دخول الأجانب إليها، فاختلاطهم بأبنائها في الأزهر كان في الأغلب تتلوّه زيارة للمقر...

وبالمناسبة فنحن لا نقوم بإرسال أحد إلى الخارج لنشر الطريقة، لأن الطريقة تنتشر ولا تنشر.

* شكل العلاقة ما بين شيخ الطريقة وأتباعه خارج مصر.. هل اختلف زمنياً؟ أعني: عبر الزمن.. ما شكل العلاقة التي ربطت الشيخ السابق عليكم بأتباعه أبناء طريقته بالخارج؟ وما الشكل الذي تأخذه علاقتكم بهم الآن؟ هل هو مراسلات- زيارات؛ على نفقة من؟ وما أوقاتها؟ هل هناك تعاون مالي بينكم وبينهم؟.

- شكل علاقة الوالد بالسودان مثلاً أنه كان يزورهم كل ثلاث سنوات تقريباً، وكان أبنائهم بالخارج يتحينون أية فرصة لزيارته ومراسلته، لكن لم تكن لا الزيارات ولا المراسلات دورية، أما عن علاقتي الحالية: فأبناي بالخارج أيضاً يرأسوني لإخباري بالجديد عندهم؛ مثل دخول جدد للطريقة، وأنشطة يقومون بها، وكذلك للاستفسار عن الجديد في التصوف من لوائح أو قرارات أصدرتها أو أصدرها المجلس الأعلى للطرق. أيضاً يقومون بزيارتي وأزورهم، وقد زرت إلى الآن: السودان والكويت، وحديثاً الإمارات، وغالباً ما يأتي سنوياً إلى مصر وقت مولد سيدي الدسوقي، وهناك من يأتي بشكل دوري مثلاً من سوريا وليبيا والأردن.

● على من تكون نفقة الزيارة؟

عندما يأتي أبناء الطريقة من الخارج يكون على نفقتهم، وعندما أذهب إليهم أتحمّلها أنا -مع ملاحظة أن من يأتي

ملحق (1) نموذج لنشاط الطرق الصوفية عبر

القومي

* في البداية نود التعرف على الطريقة بمعنى: لمن تنتسب؟ متى تم إشهارها في المجلس الأعلى؟

- الطريقة البرهامية من أقدم الطرق الصوفية في مصر، وموجودة في لائحة البكري "1903" التي سبقت لتنظيم نشاط المتصوفين، والقطب الذي تتبعه الطريقة هو السيد- إبراهيم القرشي الدسوقي، والشيخ الحالي للطريقة هو الابن الأكبر للشيخ السابق، تولى المشيخة في 1975/12/1، ولهذا يعتبر من قدامى الشيوخ الحاليين.

* في لقاء سابق ذكرتم وجود امتدادات عبر قومية للطريقة. ما هو الجذر التاريخي لهذه الامتدادات، وما هي حدود انتشارها خارج مصر؟

- في الواقع يمكن التمييز بين مجموعتين من الدول، الأولى انتشار الطريقة فيها قديم من عهد الجدد؛ مثل السودان وليبيا والأردن، والمجموعة الثانية الانتشار فيها حديث، يتراوح ما بين 5 إلى 6 سنوات؛ كالعهد وباكستان، وبين 10- إلى 12 سنة؛ كالكويت وسوريا والإمارات وألمانيا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية.

- كيف يحدث مثل هذا الامتداد؟

- الامتداد إما يحدث عن طريق سفر بعض المصريين من أبناء الطريقة للعمل بالخارج "دول عربية أو أجنبية"، وبما يحملونه من انتماء للطريقة، وما يحفظونه من أوراها يقومون بنشر ذلك بين الأجانب "مسلمين أو غير مسلمين"، فغالباً ما تكون الطريقة مدخلاً إلى الإسلام نفسه.

وإما يحدث الامتداد عن طريق وجود أجنبى داخل مصر لأغراض العمل أو الدراسة، ويسمعون عن الطريقة من أحد

نص مقابلة شيخ الطريقة البرهامية الشيخ محمد علي عاشور يوم الثلاثاء

1999/9/28م

أجرت المقابلة: أ. عزة جلال

* بالنسبة لجماعة الهند وباكستان -وهي أحدث الجماعات انضماماً للطريقة- من ست سنوات. كيف تم ذلك؟

- أول لقاء كان مع طالبين يدرسان بالأزهر في المشيخة بالدراسة عندما جاءوا بعدما سمعوا عن الطريقة من زملاء لهم في المشيخة بالدراسة، وعن أنها أكثر الطرق نظاماً، فانضموا، وتم تعيين أحدهما "خليفة" للشيخ في بلده "مقاطعته"، ولأنه أزهري لم نستطع منحه لقب مريد، وهو أول الألقاب، ولا نستطيع منحه لقب وكيل أو نائب، فهذا متقدم عليه، وغالباً ما نعطي ممثل شيخ الطريقة في بلد أجنبي لقب خليفة ليقوم بهذا اللقب برعاية أبناء الطريقة في دولته، ورعاية أنشطتها لفترة حتى نتأكد من صلاحيته لحمل لقب نائب، عودة لمسألة الهند.. هذا الشخص الخليفة جاء لمصر بعد سفره بسنة ونصف، ومعه 18 شخصاً "أساتذة جامعة، مدرسون، مهندسين.." أعطاهم الأوراد، وترجمهم لهم، ودخلوا على يديه الطريقة، فتمت ترقيته في 1997 إلى نائب، وتم تعيين الأعضاء الجدد خلفاء.

• ما شكل علاقتكم بالخلفاء في الخارج؟

أى شخص في الداخل أو الخارج معين كنائب أو خليفة، لأنه يمثل شخصية شيخ الطريقة، ويفترض فيه أن يرسل إليّ بشكل دوري كل شهر أو 3 أشهر أو 6 أشهر على أقصى تقدير عن أحوال المنطقة التي يشرف عليها، ومن جانبنا نراسله بأخبار الطريقة، والجديد في علاقتها بالمجلس الأعلى والقرارات الجديدة، وإذا توقف هذا الشخص عن الإرسال في موعده أبعث إليه مستفسراً عن سبب الانقطاع، فيقول: لأنه ليس هناك جديد، أو لأنه لم يدخل جدد الطريقة، فنخبره أن مداومة المراسلة مهمة، حتى وإن لم يكن هناك جديد كنوع من حفظ الصلة والاطمئنان على النشاط.

من الخارج للسياسة أو للعمل، ويزور الشيخ بمناسبة وجوده في مصر لا يعامل كمن يأتي خصيصاً لزيارة الشيخ، ولم يحجز مثلاً في فندق، فهو عندئذ ينزل في ضيافة الطريقة، وهناك دار ضيافة ملحقة بالمشيخة بالدراسة.

وهناك أبناء لنا بالخارج يرسلوننا لنبعث لهم تذاكر حضور المولد ولاستضافتهم، وقد قمنا بالاستجابة لجماعة من الهند "14 شخصاً" جاءوا في مولد سيدي الدسوقي في 1998 واستضافناهم 12 يوماً، وخصصنا لهم سيارة أحد أبنائنا المصريين ليزوروا المشايخ.

• هذا يفتح الباب لسؤال: هل تحصل طريقتكم

رسوماً من أتباعها كأغلب الطرق؟

لا.. لا توجد لدينا رسوم، ولكن بعض أبناء الطريقة -المصريين- في مصر أو خارجها يتبرعون لمجلس أمناء الطريقة للإنفاق على المرضى من أبناء الطريقة أو الفقراء...

ألا يتبرع الأجانب من أبنائكم؟

نحن نرفض تبرعاتهم، لأن بعضهم تسربت إليه أفكار من قبيل أن الشيخ ينفق أموالهم وتبرعاتهم على نفسه، والحساسية من هذا الموضوع عالية جداً، خاصة عند العرب، أما من يلح في التبرع نطالبه أن يأتي إلى مصر، ويرى أوجه الإنفاق بنفسه، وهو ما حدث مع بعض الداخلين حديثاً من الكويت للطريقة، فقد قدموا في مولد النبي -صلى الله عليه وسلم- بعد رفضنا تبرعاتهم من الخارج؛ جاءوا وقاموا بذبح الذبائح والأضحية تحت إشرافنا وتوزيعها على المحتاجين من أبناء الطريقة، وأصبحت عادة لهم من سنوات، وتزايدت نسبة تبرعاتهم سنة بعد الأخرى، وليست هناك حالة تبرع من الأجانب -غير العرب-، بل عندما يأتي الألمان والنمساويون ليتعرفوا على الشيخ ندعوهم على العشاء، ونوفر لهم سيارة خاصة.

● بمناسبة النشاط .. ما شكل نشاط الأتباع بالخارج؟

أهم نشاط لهم هو الدعوة؛ أي نشر الإسلام من خلال عمل حلقات توعية عن الإسلام "الشريعة والفقه"، كما نساعدهم على ذلك، لأننا عندنا درس أسبوعي يليق به متخصص، فنقوم بإرسال خلاصة النقاش الذي دار مع هذا المتخصص للخلفاء بالخارج ليستفيدوا منه ويسيروا على منهجه، ولهذا لدينا إحصائية بالمسؤولين عن الطريقة في الدول الخارجية لنرسل لهم هذه الدروس.

كما قد يقوم أبناء الطريقة بالاحتفال بالمناسبات الدينية "العبيدين - رمضان - مولد النبي"، فمثلاً العام الماضي أبناء الطريقة في فيينا "مصريين ونمساويين" احتفلوا بالمولد النبوي، وقاموا باستخراج تصريح من السلطات لعمل موكب للطريقة بأعلامها ولافتتاحها من مسجد قريب من مقرهم إلى مقر الطريقة، وكان أحدهم قد حصل على تلك الأعلام مني في زيارة سابقة لمصر، وأعلموني بأمر الموكب، وأعطيتهم إذني، وحصلت لهم على ترخيص من المشيخة العامة للطرق بأربعة أيام احتفال، ثم موكب على نفقتهم.

● لكن.. ألا تدعمون هذه الأنشطة؟

الدعم مسألة صعبة، ومشوبة بحذر ومشاكل، لكن في زيارتي للسودان مثلاً أخذت هدايا لأبنائي هناك "ملابس - أطعمة"، وبالمناسبة لقد دعيت العام الماضي للسودان، ولم أذهب بسبب المشكلات السياسية القائمة بين مصر والسودان، لقد توقفت زيارتي لهم تماماً بعد الانقلاب.

● ما هي قواعد أو إجراءات انضمام جدد في الخارج للطريقة؟

- أول خطوة هي إعطاؤه كتباً عن التصوف بشكل عام، ثم عن الطريقة لتعريفه بها وبأورادها؛ أي نقوم بشرح ما هو التصوف له، وأنه أحد مظاهر الدين الإسلامي، لكنه يسير على الكتاب والسنة، ومتى اقتنع وطلب الانضمام يملأ

استمارة باسمه، ورقم جواز سفره، وبطاقته، واسم الشخص الذي أخذ عنه الطريقة، ويحصل على أول مرتبه "مريد"، وبمداومته على الأذكار والأوراد وحضور الحضرات يرقى حتى خليفة، ومتى وصل إلى مستوى خليفة تنتقل أوراقه من عند مثل الشيخ بالخارج إلى الشيخ نفسه في مصر، لأن المشيخة العامة للطرق أوصت بذلك.

● هل تقومون بالتنويه عن أبنائكم في الخارج؟ في اجتماعات "مجلس الأئمء"؟

- نعم.. في مجلس الأئمء أستعرض دخول جدد حسب خطابات وكلائني وخلفائي، أما على مستوى أتباع الطريقة في مصر، فهم يعلمون بوجود إخوان لهم غير مصريين بالطريقة من اختلاطهم بهم في الموالد، حينما يأتون يتعرفون عليهم من الشكل أو الملابس، وقد تقوم بينهم صلات خاصة "دعوات على الغداء" - الأجانب يدعونهم إلى زيارة بلادهم.. "خاصة بين السيدات، ونحن نشجع ذلك، لأن الطريقة لا بد أن تكون رابطة تجمع أبناءها على اختلاف جنسياتهم.

* فهتم من حديثكم أن هناك تعليمات ترسلونها كل فترة للخارج؟ نعم.. فما هي آخر تعليماتكم لخلفائكم في الخارج؟ ومتى كان ذلك؟

- لا أستطيع التذكّر تماماً متى كان ذلك.. ربما عدة أشهر، كنا قد أرسلنا للتأكيد على عدم اختلاط الرجال بالنساء في الحضرات، وكنا نقول: إن الرجل يمكن أن يرشد زوجته أو أمه أو أخته للطريقة، لكننا أصدرنا أنه متى توافرت سيدة على علم صحيح بالتصوف وبالطريقة يمكن أن تأخذ هي العهد نيابة عني من أخواتها اللاتي يردن الانضمام، بل يمكن أن تسعى إلى غيرها، وتدعو للطريقة في النوادي الاجتماعية مثلاً، وكان ذلك القرار بعد أن نجحت النساء في اجتذاب العديد من الفتيات للطريقة في مصر، وبعد أن وجدنا أن أغلب الأوروبيين الذين يدخلون الطريقة سيدات.

المشايع، وأرسلها لمصر، مما أدى إلى إصدار المجلس الأعلى للطرق قراراً بحل بيت البرهانية تماماً.

لكن المشكلة أنهم منتشرون في السودان ودول إفريقية أخرى، ونائي في السودان رفع قضايا ضدهم لوقف نشاطهم، وكسبها أمام محاكم سودانية، كما توجد لهم مقرات في ألمانيا والنمسا، وحدثت احتكاكات بين أبنائنا في فيينا وأتباع البرهانية، حتى إن مجلة روز اليوسف كتبت ذلك، وقد أرسلنا لأبنائنا في فيينا صوراً من قرارات المجلس الأعلى بحل بيت البرهانية ليواجهوا بها ادعاءات البرهانية هناك.

الهوامش:

(1) Amani Kandil, Civil Society in the Arab World, Civicus, Egypt, 92-97

أما دراسة د. أحمد الرشدي عن المنظمات الدولية غير الحكومية، تقرير الأمة في عام لسنة 1414هـ، فقد ركزت على المنظمات الدولية غير الحكومية مثل منظمة العفو الدولية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والاتحاد البرلماني الدولي، ولم يتطرق إلى التفاعلات عبر القومية التي تقوم بها منظمات محلية داخل مصر.

بعبارة أخرى فإن الباحث في دراسته عند اختياره للأمثلة التي قام بدراستها قد تطرق فقط إلى نشاط المنظمات الدولية غير الحكومية في تفاعلاتها الإقليمية والدولية والمحلية في نطاق الأمة.

(2) انظر أيضاً: د. أماني قنديل، العمل الأهلي والتغير الاجتماعي في مصر، الأهرام: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 1998 حيث تتحدث عن مدى وعى ومشاركة الجمعيات الأهلية العربية في المؤتمرات الدولية.

(3) انظر على سبيل المثال دراسة د. سعد الدين إبراهيم، العمل الأهلي في مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، دراسات إستراتيجية رقم (62)، حيث يلاحظ استخدام المؤلف لمفهوم "العمل الأهلي" في عنوان الكراس على الرغم من استخدامه لمفهوم "المجتمع المدني" داخل نفس الكراس.

(4) انظر تعريف كلا من:

د. سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، تقديم المشروع الذي غطى بلدان الوطن العربي كلها، وصدر عن مركز ابن خلدون ودار الأمين، وقد أثر هذا التقديم على مجمل الدراسات التي شملها المشروع؛ حيث قامت هذه الدراسات بدراسة "الأحزاب السياسية" باعتبارها أحد مفردات المجتمع المدني.

وانظر أيضاً دراسة د. أماني قنديل ضمن نفس المشروع، والتي تخصصها لدراسة الحالة المصرية.

أماني قنديل، عملية التحول الديمقراطي في مصر (1981-1993)، مركز ابن خلدون ص 119.

(5) د. سعد الدين إبراهيم، المرجع السابق، ص 5-6.

(6) د. أماني قنديل، الجمعيات الأهلية والثقافة والتنمية السياسية في مصر: قراءة في التاريخ الاجتماعي والسياسي، ضمن كتاب الثقافة السياسية في مصر - مركز

* في علاقتكم بخلفائكم بالخارج.. ألا تنور خلافات

بينكم وبينهم؟ ما شكلها؟ هل هناك أمثلة محددة؟

نعم.. يحدث ألا يسمع الخليفة أوامر الشيخ أو يعصاها، ويعلم الشيخ من خلفاء آخرين له في نفس الدولة أو حتى من المريدين، وقد حدث أن أوقفنا خليفة لنا في السودان اتخذ الطريقة وسيلة للتكسب بعمل أحجية وأسحار، فأعطيناه أكثر من فرصة وقت الوالد، وحدث كذلك في عهدي، وأرسلت لأقرب خلفائي من هذا الشخص ليتحرى عن نشاطه، وبعد ثبوت قيامه بهذه المخالفات، وبعد إنذاره: أصدرنا قراراً بوقفه أو عزله، واعتمد من المجلس الأعلى للطرق، حدث ذلك مرتين، وليست مرة واحدة، وكانتا في السودان.

● لكن ألا توجد حادثة انشقاق عبر قومية عن

طريقتكم؟

لا.

● وماذا عما سمعناه أن الطريقة البرهانية انشقت عنكم؟

- البرهانية انشقت في 1974، وكانت البداية في مصر، وقد قاد الانشقاق تلاميذ وأبناء شيخ سوداني تابع لنا هو الشيخ محمد عثمان، وقام أحد وكلائه، ويدعى جمال الدين السنهوري بالانشقاق بعد صدام حدث مع الشيخ السابق للطريقة، لأن السنهوري فرض تبرعات ورسومًا إجبارية على الأتباع، وعندما أعلم بضرورة توقفه انشق وكتب اسم الطريقة البرهانية الدسوقية الشاذلية ونفى انتماءه لنا، وتقدم أكثر من مرة لاعتماد طريقته من المجلس الأعلى للطرق الصوفية، وتم رفض طلبه كل مرة، ورغم تبرؤ الشيخ محمد عثمان من السنهوري، وأحد أبنائه هو إبراهيم محمد عثمان، الذي أصبح وكيلًا للسنهوري في السودان، وجمع حوله عددًا من الأبناء والمريدين استمرت "الطريقة"، ورغم منع إبراهيم محمد عثمان من دخول مصر فقد أصدر كتبًا تهاجم التصوف وشيخ

(19) انظر حول تأثير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة 1994 على العمل الأهلي المصري: سارة بن نفيسة، الجمعيات النسائية المصرية والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، التقرير الإستراتيجي العربي لسنة 1995، ص 411-442.

وانظر أيضاً تداعيات هذا التأثير في:

عبد السلام نوير، مرجع سابق، ص 408.

(20) Op.cit., Kandil, 93.

(21) لمزيد من التفاصيل حول هذه النقطة انظر طارق البشري، مرجع سابق.

(22) لقد كان -على سبيل المثال- لصدور القانون رقم 49 لسنة 1945 المنظم لشئون الجمعيات الأهلية بمثابة علامة بارزة في تطور النشاط الأهلي في مصر في تعبيره عن الناس، فقبله لم يكن ثمة تشريع تفصيلي للجمعيات الأهلية التي كانت تخضع للمواد من 54 - 80 من القانون المدني المصري الصادر في 1885، والذي عرف الجمعية بأنها "جماعة ذات صفة دائمة مكونة من عدة أشخاص طبيعيين واعتبارية لغرض غير الحصول على ربح مادي" وتشير سارة بن نفيسة، المرجع السابق، أن مجموعة هذه المواد القانونية المذكورة لها خاصية مميزة عن التشريعات اللاحقة، وهي الاهتمام بالعلاقة بين الجمعية والمجتمع أكثر من الاهتمام بالعلاقة بين الجمعية والدولة كما برز في التشريعات اللاحقة.

ويلاحظ الباحث أن عقد الأربعينيات من القرن العشرين الميلادي يمثل فترة تاريخية فاصلة في علاقة الدولة المصرية بالعمل الأهلي ففيه صدر قانون نقابات العمال رقم 85 لسنة 1942، وتعديل قانون الجمعيات التعاونية سنة 1944، وقانون الوقف رقم 58 لسنة 1946، بالإضافة إلى قانون تنظيم الجمعيات الأهلية سنة 1945

(23) Op.cit., Kandil, 94

Ibid., 96. (24)

(25) د. أماني قنديل، وعي ومشاركة الجمعيات الأهلية المصرية في المؤتمرات العالمية، مرجع سابق.

Ibid., 97. (26)

(27) طارق البشري: مفهوم الدولة والعلاقات بين السلطات: استقراء من الواقع المصري. بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي الثالث عشر للبحوث السياسية "الخبرة السياسية المصرية في مائة عام" 4-6 ديسمبر 1999 - مركز البحوث والدراسات السياسية - كلية الاقتصاد - جامعة القاهرة.

(28) لمزيد من التفاصيل حول علاقة العمل الأهلي بجهاز الدولة كما ظهر في الخبرة الحضارية لأمتنا انظر:

هشام جعفر، مؤسسات العمران، مجلة نوافذ اليمينية، العدد الثاني.

-، موضع الأمة من الإسلام: في البدء كانت الأمة، مجلة المجتمع الكويتية.

الدراسات السياسية - كلية الاقتصاد - جامعة القاهرة، 1994، ص 1031-1033.

(7) انظر: د. أحمد الرشدي، مرجع سابق ص 82.

عبد السلام نوير، المنظمات غير الحكومية، تقرير الأمة في عام لسنة 1415هـ، ص 402 حيث اعتمد تعريف القانون رقم 32 لسنة 1964 بشأن تحديد الجمعيات الأهلية بأنها "كل جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة أو غير معينة، ويتألف من أشخاص لا يقل عددهم عن عشرة أشخاص أو من أشخاص اعتباريين لغرض غير الحصول على الربح المادي".

(8) د. سعد الدين إبراهيم، مرجع سابق، ص 12-14.

(9) لمزيد من التفاصيل حول توظيفات مفهوم المنظمات غير الحكومية انظر: هشام جعفر، المنظمات غير الحكومية - تساؤلات عن ماهية المفهوم، مجلة المجتمع الكويتية، 13004، 1998/15/19.

(10) لمزيد من التفاصيل حول هذه النقطة انظر بحثي عن العمل الأهلي: رؤية إسلامية، مجلة المسلم المعاصر، العدد 91، ص 115-126

(11) استنتج الباحث هذا التعريف من بحث المستشار طارق البشري، منهج النظر في أسس البناء الديمقراطي والتعددية ومؤسسات المجتمع المدني، بحث منشور في شبكة الإسلام على الإنترنت (Iol)، كما استفاد منه كثيرًا في تحديد مقومات المفهوم.

(12) انظر تفصيلاً حول هذا النزاع، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، تقرير الحالة الدينية - العدد الثاني، 1998، ص 302.

(13) انظر حول تأثير الجمعيات الأهلية بالمناخ السياسي والثقافي السائد في الفترة الليبرالية: د. أماني قنديل، الجمعيات الأهلية والثقافة والتنشئة، مرجع سابق، ص 1048-1055.

(14) انظر تفويهاً قام به الباحث لتجربة الإسلاميين في النقابات المهنية 1985 - 1995، بحث غير منشور.

(15) انظر حالة نقابة الأطباء المصرية في د. أماني قنديل: الدور السياسي لجماعات المصالح في مصر - دراسة حالة نقابة الأطباء المصرية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، ص 63-67.

(16) د. وليد قزيبها، ملاحظات نقدية على كتاب "المجتمع المدني في الشرق الأوسط" لريتشارد نورتون، مقال غير منشور.

(17) د. أماني قنديل، دور المنظمات غير الحكومية في مصر بين المحددات الدولية والمتغيرات العالمية، رسائل النداء الجديد رقم (30) - أغسطس 1995، ص 7-14.

(18) د. أماني قنديل، العمل الأهلي والتغير الاجتماعي، ص 160-170. وقد قلت نسبة المشاركة في مؤتمرات الأمم المتحدة التالية نتيجة لبعدها المسافة وارتفاع التكاليف، حيث انخفضت هذه النسبة إلى 10.6% من إجمالي العينة في قمة التنمية الاجتماعية بكونينهاجن 1995، بينما وصلت إلى 14.4% من إجمالي العينة التي اشتركت في قمة المرأة في بكين 1995م.